


Distr.: General  
18 September 2019  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

الدورة الثانية عشرة

١٥-١٩ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

الدراسة والمشورة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في سياق

الحدود والهجرة والتشرد

## حقوق الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد

### دراسة أعدها آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

موجز

أجرت آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية هذه الدراسة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد، بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٣ و١٣/٣٩.

وتُختتم الدراسة بالمشورة رقم ١٢ التي تقدمها آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية بشأن أسباب وعواقب هجرة أبناء الشعوب الأصلية وتشردهم في سياق التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-15972(A)



\* 1 9 1 5 9 7 2 \*

## أولاً - مقدمة

١- قررت آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية في دورتها الحادية عشرة، عملاً بولايتها المحددة بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٣٣، و١٣/٣٩ إعداد هذه الدراسة عن حقوق الشعوب الأصلية في سياق الحدود والهجرة والتشرد على النحو المبين في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٢- ولهذا الغرض، عقدت آلية الخبراء حلقة دراسية في شيانغ ماي بتايلند يومي ٥ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. واسترشدت هذه الدراسة بالعروض المقدمة في الحلقة الدراسية والمساهمات الواردة من الدول الأعضاء والشعوب الأصلية ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات<sup>(١)</sup>.

٣- وتقر آلية الخبراء بضرورة دراسة المسائل المتعلقة بالصلة بين الهجرة والشعوب الأصلية. وإن محدودية العمل الذي أنجز حتى الآن بشأن هذا الموضوع، بما في ذلك عدم وجود بيانات مصنفة عن هجرة أبناء الشعوب الأصلية يحد من هذه الدراسة ويشكل في الوقت نفسه حافزاً لإجرائها. والغرض من هذه الدراسة هو أن تكون بمثابة خطوة إلى الأمام في فهم قضايا الشعوب الأصلية واحتياجاتها، من حيث صلتها بالحقوق المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وسوف تستطلع الأسباب والنتائج والتجارب فيما يتعلق بأبناء الشعوب الأصلية المتنقلين، من منظور الشعوب الأصلية، وتقدم المشورة إلى الدول بشأن كيفية ضمان حماية حقوقهم في هذا السياق.

٤- وقد تعني الهجرة أموراً مختلفة<sup>(٢)</sup>. وفيما يخص الشعوب الأصلية، التي تنتقل مع المواسم، لأسباب معيشية وروحية، تشكل الهجرة أسلوباً من أساليب الحياة، وفيما يخص الشعوب الأخرى التي انتقلت في تقاليدتها إلى حياة أكثر استقراراً، قد تكون الهجرة تجربة جديدة غير مرغوب فيها بل تجربة قسرية، ووسيلة للإفلات من براثن العنف أو الفقر. وتؤثر الهجرة بالإضافة إلى تأثيرها في الحقوق الفردية، في الحقوق الجماعية لمجتمعات الشعوب الأصلية وتفضي إلى عواقب تتحملها المجتمعات بأسرها، والأشخاص الذين يغادرون تلك المجتمعات ومن يتركون وراءهم (انظر E/2006/43-E/C.19/2006/11). وعلى الرغم من أن الاتفاق العالمي من أجل

(١) ستتاح جميع العروض على الرابط التالي: [www.ohchr.org/EN/Issues/IPeoples/EMRIP/Pages/BordersMigrationDisplacement.aspx](http://www.ohchr.org/EN/Issues/IPeoples/EMRIP/Pages/BordersMigrationDisplacement.aspx)

(٢) في سياق هذه الدراسة: يشير مصطلح "الهجرة" إلى جميع تحركات الشعوب الأصلية، داخل البلد أو عبر الحدود الدولية؛ ويشير مصطلح "المهاجر" إلى أي شخص يوجد خارج الدولة التي هو من مواطنيها أو رعاياها، أو هو، في حالة الأشخاص عديمي الجنسية، أي شخص يوجد خارج الدولة التي هي مسقط رأسه أو محل إقامته الاعتيادية (انظر "المبادئ والتوجيهات العملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يعيشون في ظل أوضاع هشّة" المتاحة على الرابط التالي: [www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/PrinciplesAndGuidelines.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/PrinciplesAndGuidelines.pdf)) ويستخدم مصطلح "التشرد" في سياق المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي عندما يكون النزوح داخلياً وقسرياً (E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق)، ويرد مصطلح "اللاجئ" على النحو المعرف في المادة ١(ألف)(٢) من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، بصيغتها المعدلة بالبروتوكول الملحق بها؛ ويمكن أن يشير مصطلح "الحدود" في سياق هذه الدراسة إلى الحدود الداخلية أو الدولية (أي بين دول ذات سيادة). انظر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ والخطوط التوجيهية الموصى بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان على الحدود الدولية، المتاحة على الرابط التالي: [www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/OHCHR\\_Recommended\\_Principles\\_Guidelines.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/OHCHR_Recommended_Principles_Guidelines.pdf)

الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية يعالج مسألة الهجرة الدولية، فإنه يشمل الشعوب الأصلية بوصفها من الفئات الضعيفة ليس إلا دون الاعتراف بخصوصية تجربتها المتعلقة بالهجرة. ولا يشير الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين إلى اللاجئين من الشعوب الأصلية. وتأمل آلية الخبراء أن تستخدم هذه الدراسة كيما يتسنى تلبية احتياجات الشعوب الأصلية في سياق تنفيذ تلك الاتفاقات، وتمشياً مع الإعلان.

٥- وكثيراً ما كان الاستعمار أرضية لتجارب الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالحدود والهجرة والتشرد. وتقليدياً، كانت وجهة الشعوب الأصلية تدور في الغالب حول سمات تنفرد بها الطبيعة، سواء كانت الأنهار أو الغابات أو الهضاب أو التندرا، التي تتجاوز الدولة القومية المعاصرة. بيد أن الدول والأطراف الأخرى، أكدت، من خلال عملية الاستعمار، سيطرتها على أراضي الشعوب الأصلية ومواردها وحكوماتها وثقافتها. وفي بعض الأحيان، تحول تركة الاستعمار، سواء كان إمبريالياً أو قائماً على المستوطنين<sup>(٣)</sup>، أبناء الشعوب الأصلية إلى "مهاجرين" من خلال رسم حدود دولية عبر أوطانهم. وعلى سبيل المثال، قُسم الإقليم التقليدي لاتحاد الهودينوسونيه لأمريكا الشمالية المعروف باسم "جزيرة ترتل" بين دولتين، كندا والولايات المتحدة الأمريكية، تمارس كل دولة منهما سلطتها الكبيرة عليه<sup>(٤)</sup>. وعلاوة على ذلك، فإن الآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للاستعمار الذي أفضى إلى نقل أساليب حياة الشعوب الأصلية من جراء التصنيع والعولمة، بما في ذلك، المشاريع الإنمائية التي تهدد ديارها وسبل عيشها، كثيراً ما تدفع الشعوب الأصلية إلى التنقل داخلياً وعبر الحدود الدولية. وباختصار، فإن مخلفات الاستعمار بعيدة المدى. والشعوب الأصلية التي تنتقل، وتعرض للتشرد والتمييز والعنف، بل وحتى للموت، تتحمل حالياً عواقب السياسات التاريخية بطرق لا تخصى وغير مفهومة بالقدر الكافي في قوانين وسياسات الهجرة.

٦- والسياق الحالي للهجرة الذي ينطوي على عدم الاستقرار السياسي، وضعف الديمقراطية والاستخدام العسكري للسلطة، يضع المهاجرين من الشعوب الأصلية في حالة هشّة للغاية. والتأثير السلبي لاستبداد النزعة الشعبوية في الهجرة، فضلاً عن خطاب السيادة والأمن القومي كذريعة ضد الهجرة والمهاجرين، ييسر بل يعزز أحياناً السياسات المحجفة في حق الشعوب الأصلية، حتى في الدول التي كانت حتى الآن متعاطفة معها. وإن اتباع نهج أكثر إنصافاً وعدلاً سيعمل على إرساء نهج قائم على الحقوق إزاء حالة المهاجرين ويعاين الاتجاهات الراهنة من منظور الآراء العالمية والأوضاع الخاصة بالشعوب الأصلية<sup>(٥)</sup>.

## ثانياً – الإطار القانوني

٧- يتمتع أبناء الشعوب الأصلية بجميع الحقوق القانونية السارية بوجه عام، بما في ذلك الحقوق التي تكفلها القوانين والصكوك المختلفة بشأن حالة المهاجرين واللاجئين وملتمسي

(٣) [www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/14623520601056240](http://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/14623520601056240)

(٤) [www.oneidaindiannation.com/the-haudenosaunee-creation-story/](http://www.oneidaindiannation.com/the-haudenosaunee-creation-story/)

(٥) See Carlos Yescas, *Indigenous Routes: A Framework for Understanding Indigenous Migration*

(International Organization for Migration (IOM), 2008).

اللجوء. وتضع أحكام الإعلان حقوق الإنسان في سياقها من حيث صلتها بالظروف التاريخية والثقافية والاجتماعية للشعوب الأصلية، وتسلب الضوء على الطابع الجماعي لهذه الحقوق وتفرض التزامات على الدول (انظر A/HRC/9/9، الفقرة ٨٦ و A/HRC/39/62)، في سياقات تشمل سياق الهجرة والحدود والتشرد.

٨- وتنص المادة ٧ من الإعلان على أن "لأفراد الشعوب الأصلية الحق في الحياة والسلامة البدنية والعقلية والحرية والأمان الشخصي" و"للشعوب الأصلية الحق الجماعي في أن تعيش في حرية وسلام وأمن بوصفها شعوباً متميزة وألا تتعرض لأي عمل من أعمال الإبادة الجماعية أو أي عمل آخر من أعمال العنف، بما فيها النقل القسري للأطفال المجموعة إلى مجموعة أخرى". وتنطبق هذه الحقوق الواردة في المادة ٧ في حالة عدة فئات تتصل بهذه الدراسة، وهي الأخطار التي تهدد حياة الشعوب الأصلية وأمنها في بلدانها الأصلية، ومدى شعورها بالأمان أثناء السفر والعبور، ورفاهها في البلدان الملتقية، ما يمكن أن يشمل المعاملة التي تتلقاها من دورية الحدود ومن موظفي الهجرة.

٩- وتكتسي المادة ٧ أهمية خاصة بالنظر إلى التفسير الموسع الذي قدمته اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الآونة الأخيرة للحق في الحياة، على النحو الوارد في المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وقد رأت اللجنة أن الدول ليس عليها واجب التصدي للظروف العامة التي قد تخلق تهديداً مباشراً للحياة (مثل التهديدات وعمليات القتل التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية والإعادة القسرية للأجانب) فحسب وإنما أيضاً للظروف التي قد تمنع الأفراد من التمتع بحقوقهم في الحياة بكرامة. وتشمل هذه الظروف تدهور البيئة بسبب التلوث، وتغير المناخ، وحرمان الشعوب الأصلية من أراضيها وأقاليمها ومواردها وإمكانية الحصول على الغذاء، والمياه والرعاية الصحية والمأوى وغير ذلك من المسائل التي لها أثر مباشر على حياة الشعوب الأصلية، بما في ذلك في سياق الهجرة<sup>(٦)</sup>. وتؤكد لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أن "لكل طفل، في جميع الأوقات، الحق الأساسي في الحرية وفي عدم الخضوع للاحتجاز في إطار الهجرة... وأن احتجاز أي طفل بسبب وضعه أو وضع والديه في الهجرة يشكل انتهاكاً لحقوق الطفل ويتنافى مع مبدأ مصالح الطفل الفضلى. وينبغي ألا يُحتجز الأطفال أبداً لأسباب تتعلق بوضعهم أو وضع والديهم كمهاجرين وينبغي للدول أن توقف أو تلغي على وجه السرعة وبالكامل احتجاز الأطفال المهاجرين. وينبغي أن يحظر القانون أي شكل من أشكال احتجاز الأطفال المهاجرين وينبغي تنفيذ هذا الحظر تنفيذاً كاملاً في الممارسة العملية"<sup>(٧)</sup>.

١٠- ويعترف بالحق في تقرير المصير (انظر المواد ٣ و ٤ و ٥ من الإعلان) بوصفه حقاً أساسياً تقوم عليه جميع الحقوق الأخرى للشعوب الأصلية (انظر A/HRC/12/34). وهو يتصل بحق الشعوب الأصلية في التحكم في مصيرها والعيش في إطار "أنظمة مؤسسية إدارية" والمشاركة

(٦) انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٦ (٢٠١٨) بشأن المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بشأن الحق في الحياة.

(٧) انظر التعليق العام المشترك رقم ٤ (٢٠١٧) للجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ورقم ٢٣ (٢٠١٧) للجنة حقوق الطفل بشأن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان الخاصة بالطفل في سياق الهجرة الدولية في بلدان المنشأ والعبور والمقصد والعودة، الفقرات ٥ و ٦ و ١٠.

في إنشائها وتطويرها على قدم المساواة مع الآخرين<sup>(٨)</sup>. ويعترف بالحق في تقرير المصير أيضاً في المادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ووفقاً لما ذكرته اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، لا يمكن فصل المادة ١ عن أحكام أخرى للعهد وقواعد القانون الدولي<sup>(٩)</sup>.

١١- وفيما يتجاوز حدود الدول، للشعوب الأصلية الحق في الحفاظ على علاقاتها مع أفراد مجتمعاتها المحلي وكذلك مع المجتمعات المحلية الأخرى داخل بلد كل شعب منها أو خارجه وتطوير تلك العلاقات (الإعلان، المادة ٣٦). وهذا الحق يشمل حق الشعوب الأصلية في التجارة في السلع والخدمات عبر الحدود (انظر E/C.19/2015/9، الفقرة ٣). ويفترض إعمال هذا الحق مقدماً شكلاً من أشكال التنقل كجزء لا يتجزأ من حياة بعض الشعوب الأصلية وثقافتها. وتشمل الحقوق المرتبطة بالحق في تقرير المصير، التي تعتبر مهمة للغاية في سياق الحدود والهجرة والتشريد، الاعتراف بالحق في الأرض، وفي عدم ترحيل الشعوب الأصلية قسراً من أراضيها أو أقاليمها، وعدم نقلها إلى مكان جديد دون أن تعرب عن موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة (المواد ١٠ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٣٠ و ٣٢)، والحق في الجنسية (المادة ٦)، والحق في عدم التعرض للتمييز وفي التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أفراداً أو جماعات (المادتان ١ و ٢)، والحق في التمتع بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق العمل (المواد ١٧ و ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و ٤٤)، والحق في عدم التعرض للدمج القسري أو لتدمير ثقافتها (المادة ٨)، والحق في المشاركة في صنع القرار والحصول على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة والحفاظ على بيئتها وحمايتها (المواد ١٠ و ١١ و ١٩ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٢)، والحق في حماية المواقع التاريخية والثقافية والوصول إليها (المادتان ١١ و ١٢)، والحق في تحديد هويتها (المادة ٣٣)، والحق في الرد والتعويض (المادة ٢٨).

١٢- وسيكون بعض هذه الحقوق مهماً للغاية بالنسبة إلى الهجرة عبر الحدود<sup>(١٠)</sup>. وعلى الرغم من أن جميع الحقوق الواردة في الإعلان تتصل بجميع الشعوب الأصلية، يشار إلى كبار السن والنساء والشباب والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، والمتليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين من الشعوب الأصلية من حيث إنها تستدعي اهتماماً خاصاً في تنفيذ حقوق الإعلان، بما في ذلك ضمانات الحماية من جميع أشكال العنف والتمييز (المادة ٢٢).

١٣- وتشمل الحقوق الأخرى ذات الصلة بموجب معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الحق الشامل في المساواة وعدم التمييز، وتعد المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن الحق في حرية التنقل شرطاً لا غنى عنه للتطور الحر للشخص. ويعتبر حق الفرد في حرية التنقل داخل كامل أراضي الدولة وفي اختيار مكان إقامته، مهم للغاية بالنسبة إلى

(٨) S. James Anaya, "The Right of Indigenous Peoples to Self-Determination in the Post-Declaration Era" in Claire Charters and Rodolfo Stavenhagen (eds.), *Making the Declaration Work: The United Nations Declaration on the Rights of Indigenous Peoples* (Copenhagen: International Work Group for Indigenous Affairs, 2009).

(٩) انظر تعليق اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العام رقم ١٢ (١٩٨٤) بشأن حق تقرير المصير، الفقرة ٢.

(١٠) أي عبور حدود الدولة من دولة إلى أخرى.

الشعوب الأصلية. ورهنًا ببعض القيود، يشمل حق الفرد في اختيار مكان إقامته، الحماية من جميع أشكال التشريد الداخلي القسري. ويشمل هذا الحق حرية مغادرة البلد والحق في عدم حرمان الفرد "تعسفاً" من دخول بلده، وهو أمر يكتسي أهمية خاصة بالنسبة إلى اللاجئين من الشعوب الأصلية الذين يلتمسون العودة الطوعية إلى الوطن. وهو يعني ضمناً أيضاً حظر عمليات نقل السكان القسرية أو طردهم الجماعي إلى بلدان أخرى<sup>(١١)</sup>. وتنص المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة ٣ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة معاً على حظر إعادة أي شخص إلى دولة أخرى إذا كانت هناك أسباب جوهرية تدعو إلى الاعتقاد بأنه سيتعرض للتعذيب وضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بصرف النظر عن الوضع القانوني للشخص أو ما إذا كان الشخص لاجئاً.

١٤- وتتعترف المادة ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بحق أفراد الأقليات في التمتع بثقافتهم الخاصة أو المجاهرة بدينهم وإقامة شعائرهم واستخدام لغتهم الخاصة بالاشتراك مع سائر أفراد جماعتهم. وقد ربطت اللجنة ذلك الحق بالحق في تقرير المصير الداخلي، والمشاركة السياسية (المادة ٢٥ من العهد) والحقوق الأخرى الواردة في الإعلان، إذ تلاحظ أن المادة ٢٧ "تكرس حقاً غير قابل للتصرف للشعوب الأصلية في حرية تقرير وضعها السياسي والسعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"<sup>(١٢)</sup>. وتمنح المادة ٢٧ الحقوق للشعوب الأصلية التي "توجد" في دولة ما إذ لا يحتاج أبنائها إلى أن يكونوا من الرعايا أو المواطنين أو المقيمين الدائمين، ولا يتوقف احترام حقوقهم على اعتراف الدولة بهم. ولذلك، لا يمكن حرمان العمال المهاجرين أو حتى الزائرين في دولة ما من الشعوب الأصلية من حقوقهم المنصوص عليها في المادة ٢٧. وهذه الحقوق معترف بها أيضاً في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان والإعلان الأمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية<sup>(١٣)</sup>.

١٥- والصك الآخر ذو الصلة بشأن الهجرة هو الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، بما في ذلك المواد من ٦٤ إلى ٧١ التي تتصل بتعزيز الظروف السليمة والعادلة والإنسانية والمشروعة فيما يتعلق بالهجرة الدولية للعمال وأفراد أسرهم. وهناك أيضاً المبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي فيما يتعلق بمبادئ الحماية من التشريد، والحماية أثناء التشريد والمبادئ المتعلقة بالمساعدة الإنسانية، والمبادئ المتعلقة بالعودة وإعادة التوطين والاندماج (انظر E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق). ويوجد لدى المقررة الخاصة المعنية بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أحكام سابقة وتوصيات بشأن الإخلاء

(١١) انظر تعليق اللجنة المعنية بحقوق الإنسان العام رقم ٢٧ (١٩٩٩) بشأن حرية التنقل.

(١٢) انظر سانيليا أكيو ضد فنلندا (CCPR/C/124/D/2668/2015)، الفقرة ٦-٨.

(١٣) انظر IOM, *Legal Aspects of Assisting Venezuelan Indigenous Migrants in Brazil* (Brasilia, 2019), pp. 91-93.

القسري، والحق في المسكن والتزامات الدول الناشئة عن ذلك وكذلك التزاماتها قبل عمليات الإخلاء وأثناء تلك العمليات وبعدها وسبل الانتصاف في حالات الإخلاء القسري<sup>(١٤)</sup>.

١٦ - والصك الآخر ذو الصلة بهجرة الشعوب الأصلية عبر الحدود هو اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (الاتفاقية رقم ١٦٩)، في المادة ٣٢، التي تتعلق بضرورة أن تعمل الحكومات على تسهيل التعاون فيما بين الشعوب الأصلية عبر الحدود، والمادة ١٦، بشأن إعادة التوطين. ويقدم اتفاق نتائج كانكون (FCCC/CP/2010/7/Add.1) برعاية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، إطاراً لاعتراض الدول بحركات الهجرة والنزوح وإعادة التوطين الناجمة عن تغير المناخ.

### ثالثاً - الأسباب والعوامل الكامنة وراء هجرة الشعوب الأصلية

#### ألف - أنماط الهجرة التقليدية

١٧ - تشكل الهجرة فيما يخص الكثير من الشعوب الأصلية، بمن فيها الرعاة الرنة الصامبون في بلدان الشمال الأوروبي والقبائل الأمازيغية في جميع أنحاء شمال أفريقيا، أسلوباً من أساليب الحياة، فهي تعبير عن هويتها وثقافتها وسبل عيشها. وغالباً ما تتجاوز هذه الأساليب الخاصة بحياة الشعوب الأصلية، التي ترجع إلى تاريخ يسبق بكثير نشوء الدول القومية الحديثة، حدود نظرة العالم والخطوط الإقليمية للمجتمعات المحلية المستقرة.

١٨ - وقد ترتبط هذه الأنماط الخاصة بهجرة الشعوب الأصلية الطويلة الأمد وغيرها من الأنماط بممارسات الصيد البري وصيد الأسماك وجمع الثمار للكفاف وتربية المواشي التي يرحل فيها البشر والقطعان معاً لاعتبارات التغذية والتكاثر والولادة، وتقتضي الدورات الدينية أو الاحتفالية حضور الأفراد في بعض المواقع لإحياء طقوسهم. ومن الأمثلة على ذلك الرعاة الرحل وشبه الرحل، مثل الماساي، الذين يعيشون في كينيا على طول الحدود مع جمهورية تنزانيا المتحدة، والكيسكابو في المكسيك والولايات المتحدة. وتحاول ممارسات الدول في بعض الأحيان تقييد هذه التنقلات، بتسييج الأراضي التقليدية في كينيا، وتقييد الهجرة الموسمية للماشية والمجتمعات المحلية الرعوية وتضييق النظم البيئية للأحياء البرية (انظر A/HRC/4/32/Add.3). وقد تناقصت أيضاً التقاليد البدوية بفعل السياسات التعليمية والاجتماعية التمييزية التي تسبب في إبعاد أطفال الشعوب الأصلية عن أسرهم وإيداعهم في مدارس داخلية، بما في ذلك في أستراليا، وكندا، وفنلندا، والنرويج والاتحاد السوفياتي<sup>(١٥)</sup>.

(١٤) A/HRC/4/18; United Nations Human Settlements Programme, *Assessing the Impact of Eviction: Handbook (2014)* على الرابط الشبكي التالي: <https://unhabitat.org/books/assessing-the-impact-of-eviction-handbook/>؛ والمبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بعمليات الإخلاء والترحيل بدافع التنمية، المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق (٢٠٠٧)، متاحة على الرابط الشبكي: [www2.ohchr.org/english/issues/housing/docs/guidelines\\_en.pdf](http://www2.ohchr.org/english/issues/housing/docs/guidelines_en.pdf).

(١٥) Human Rights and Equal Opportunity Commission, "Bringing them home: report of the National Inquiry into the Separation of Aboriginal and Torres Strait Islander Children from their Families" (1997)؛ و CERD/C/CAN/CO/21-23؛ United Nations Children's Fund (UNICEF) submission (1997).

١٩- ولا تزال مجموعة صغيرة من الشعوب الأصلية تهاجر عن طريق البحر. فشعب باداخوس، وهو شعب أصلي بجزر، يعد شعباً فريداً من نوعه لأنه الشعب الوحيد الذي يعيش في زوارق، ويتبع نظام معتقدات وأسلوب حياة بحريين فعلياً حول إندونيسيا والفلبين وماليزيا. ويخشى أن تؤدي المحاولات الرامية إلى نقل هذه الشعوب إلى الأرض في مسعى إلى تنويع المخاطر الاقتصادية التي تواجهها إلى القضاء على هويتها وتدمير أسلوب حياتها<sup>(١٦)</sup>.

## باء- العوامل الاجتماعية الاقتصادية

٢٠- تهاجر الشعوب الأصلية أيضاً بسبب الفقر، سعياً إلى كفالة بقاء مجتمعاتها المحلية وتحسين حياتها. وبالنظر إلى الظروف المروعة التي تعيشها شعوب أصلية كثيرة (تشكل ٥ في المائة من سكان العالم، ولكنها تمثل ١٥ في المائة من الفئة الأشد فقراً)<sup>(١٧)</sup>، فإن قرارها المتعلق بالتنقل داخلياً أو دولياً لا يدعو إلى الاستغراب كثيراً وعنصر الخيار مسألة قابلة للنقاش. والشعوب الأصلية في الدول النامية محرومة للغاية وهي تعاني من معدلات غير متناسبة من الفقر والتهميش، و"ترك خلف الركب" في جهود التنمية<sup>(١٨)</sup>. والفقر والحرمان مظهران من مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان وسببان من أسبابها ونتيجتان من نتائجها، وقد يؤديان إلى الهجرة الداخلية والعبارة للحدود، بما في ذلك الهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية، بما يشمل هجرة الشباب. ويشار على سبيل المثال، إلى انتقال الشعوب الأصلية من جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية إلى تايلند، أو هجرة شعوب الأيمارا (٧٦ في المائة) وكيشان (٩ في المائة) إلى إل ألتو، ثاني أكبر مدينة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات.

٢١- ويؤدي التمييز الدفين الجذور ضد الشعوب الأصلية وعدم المساواة بينها وبين غيرها أيضاً دوراً في العوامل الهيكلية، مثل عدم المساواة في الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والإسكان والعمالة والأراضي، التي يمكن أن تدفع إلى الهجرة غير الطوعية. وفي غواتيمالا، لا تستثمر الدولة سوى ٤٥ سنتاً في شؤون الشعوب الأصلية مقابل كل كيتزال تستثمره في السكان غير الأصليين على الرغم من أن نسبة السكان غير الأصليين تبلغ ٤١ في المائة<sup>(١٩)</sup>.

٢٢- ويدعم الإعلان الحركة الطوعية للشعوب الأصلية داخلياً وعبر الحدود الدولية، ولا سيما المواد ٣ و ٤ و ٥ بشأن تقرير المصير والمادة ٣٦ بشأن الحق في الحفاظ على علاقاتها الثقافية مع مجتمعاتها المحلية والتجارة في السلع والخدمات عبر الحدود. وتعزز المادتان ١٢ و ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بشأن الحق في التنقل داخل الدولة وحق أبناء الشعوب الأصلية في التمتع بثقافتهم الخاصة، والمجاهرة بدينهم وإقامة شعائرهم أو استخدام لغتهم، بالاشتراك مع سائر أفراد جماعتهم، مقروءتان بالاقتران مع الحق في تقرير المصير في المادة ١، أيضاً الرأي القائل إن الخصائص المميزة لأسلوب حياة الشعوب الأصلية وثقافتها غالباً ما تقتضي مستوى معيناً من التنقل، قد تكون له أسباب متعددة.

(١٦) Zacot submission.

(١٧) [www.un.org/en/events/indigenousday/](http://www.un.org/en/events/indigenousday/).

(١٨) Australia submission; World Bank, "Understanding Poverty, Indigenous Peoples":

[www.worldbank.org/en/topic/indigenouspeoples#1](http://www.worldbank.org/en/topic/indigenouspeoples#1)

(١٩) Guatemala submission.



## جيم - أسباب التشريد القسري والهجرة

### ١- عدم الاعتراف والنقل

٢٣- لا تعترف بعض الدول بالشعوب الأصلية على الإطلاق، مما يؤدي إلى عدم كفاية الحماية القانونية لها ولأراضيها، ويشكل في الوقت نفسه سبباً من أسباب التشرد ونتيجة له. وحتى في بعض البلدان التي تشير إلى الشعوب الأصلية، بأسماء أخرى، منها "شعب التلال" في تايلند، و"القبائل" أو "الأقليات الإثنية" في الهند وبنغلاديش أو "الشعب القليل العدد" في الاتحاد الروسي، يجنب عدم الاعتراف بتلك الشعوب الأصلية حقوقها ويضعفها وهو ما يعزز الهجرة. وفي دول أخرى، نقلت الشعوب الأصلية، سواء تاريخياً أو مؤخراً، لأسباب سياسية أو لأن شعوباً غير أصلية كانت ترغب في الحصول على أراضيها. وعلى سبيل المثال، في القرنين التاسع عشر والعشرين، نقلت الولايات المتحدة قبائل الهنود بأكملها إلى أقاليم جديدة، وغالباً ما كانت العملية ضد إرادتها في حالات أدت إلى نشوء النزاعات الحالية بين الشعوب الأصلية بشأن الحدود والولاية القضائية. وفي الأربعينات، نقل التتار من القرم موطنهم الأصلي، كعقوبة جماعية فرضتها الحكومة السوفياتية على ادعاءات "تعاونهم مع ألمانيا النازية"، وحتى يومنا هذا، وعلى الرغم من الجهود المبذولة لإعادة تأهيل تثار القرم، فهم يعانون من صدمات نفسية تنتقل عبر أجيالهم ومن عواقب هجرتهم القسرية، بما في ذلك الخسارة في المنازل والأراضي والحقوق الثقافية.

٢٤- ويمثل عدم الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الاحتلال والتمليك، السبب الذي يكمن وراء مصادرة الأراضي والتشرد والهجرة<sup>(٢٠)</sup>. ويمكن أن يؤدي عدم الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في الأراضي التقليدية أيضاً إلى الافتقار إلى الخدمات الأساسية كما هو الحال في النقب في إسرائيل، حيث يعيش البدو في قرى "غير معترف بها" من دون خدمات (انظر A/HRC/18/35/Add.1). وحتى في الدول التي تعترف دساتيرها بحقوق المجتمعات، سريعاً ما يتبدد الحق في العيش وفي ممارسة سبل الرزق في الغابات عندما تصبح الأرض سلعة أساسية ما لم تكن تلك الحقوق مكفولة بقوانين تمكينية. وفي الاتحاد الروسي، نخشى بعض الشعوب الأصلية أن تحرم من أراضيها بسبب قانون "الهكتار في الشرق الأقصى" الذي يخصص هكتاراً واحداً من الأراضي لجميع المواطنين<sup>(٢١)</sup>. وفي البرازيل، رغم الاعتراف بالحق في الأراضي التقليدية في الدستور الاتحادي لعام ١٩٨٨، لا يزال تعليم الحدود معلقاً ولا تزال الشعوب الأصلية محصورة في محميات، مثل شعب غواراني - كيووا في ماتو غروسو دو سول.

### ٢- الأنشطة التجارية والسياسات المتعلقة بالأراضي

٢٥- تؤثر الأنشطة التجارية اليوم، بما في ذلك مشاريع الطاقة والمشاريع الضخمة لإنتاج الأغذية من أجل التصدير، والتصديع الهيدرولي، واستخراج المعادن والغاز والنفط والمياه تأثيراً سلبياً في أراضي الشعوب الأصلية وتدفعها إلى الهجرة<sup>(٢٢)</sup>. ويعتبر تمدد الأنشطة الواسعة النطاق،

(٢٠) آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، المشورة رقم ٢ (A/HRC/18/42، المرفق).

(٢١) NGO "Yakutia - Our opinion" submission.

(٢٢) UNICEF Australia.

مثل زراعة قصب السكر وزيت النخيل، وتكثيف تربية الماشية، والمناجم المعدنية وغير المعدنية والطاقة الكهرومائية عوامل تسهم كلها في التشرّد<sup>(٢٣)</sup>. وفقدت الشعوب الأصلية في ماليزيا، وإندونيسيا الأراضي الحرجية لصالح مزارع زيت النخيل<sup>(٢٤)</sup>، وفي إثيوبيا، قيل إن تطوير البنية التحتية يهدد بتشريد ما يقدر بنحو ١,٥ مليون شخص من الرعاة، كشعب غامبيلا<sup>(٢٥)</sup>. وتشير التقديرات إلى أن توسع زراعة الوقود الأحيائي سيؤدي إلى تهجير نحو ٦٠ مليون شخص من الشعوب الأصلية في آسيا<sup>(٢٦)</sup>.

٢٦- وفي حالة المشاريع الإنمائية على أراضي الشعوب الأصلية، تتعلق بعض الجوانب الأكثر صعوبة بعدم كفاية الإجراءات و/أو التشريعات اللازمة للحصول على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة، وبتقديم التعويض المناسب، وضمان تقاسم المنافع (انظر A/HRC/39/62). وفي بعض الأحيان تتكامل إجراءات الطعن في المشاريع بالنجاح، كما هو الحال في عام ٢٠١٦ عندما سحبت بنما مشروع بارو بلانكو الكهرومائي في أعقاب شكاوى مقدمة بشأن حقوق الإنسان في إطار آلية التنمية النظيفة<sup>(٢٧)</sup>، بعد ادعاءات تتعلق بالتشريد وتأثيره في الأراضي التقليدية والمواقع الثقافية لشعب نغابي (انظر A/HRC/36/46).

٢٧- وتؤدي الصناعات الاستخراجية دوراً كبيراً في تحويل الأراضي وتقييد إمكانية الوصول إلى الأقاليم التقليدية (انظر A/HRC/24/41/Add.3). ويمكن أن تؤثر أيضاً في النظم الإيكولوجية والبيئة بفعل الفيضانات، والتلوث السام، وتلويث مصادر المياه وإضعاف الحياة النباتية والحيوانية اللازمة للشعوب الأصلية لكي تصنع طعامها أو تستخدمها في الطب<sup>(٢٨)</sup>. وهناك أدلة في آسيا تثبت أن الصناعة الاستخراجية غيرت أسباب معيشة الشعوب الأصلية في مناطق بأكملها. وفي شمال أفريقيا، أخرج الأمازيغ من أراضيهم التقليدية بسبب الاستيلاء على الأراضي واستغلال الموارد الطبيعية<sup>(٢٩)</sup>. وأفيد بأن خط أنابيب الغاز الذي يمتد من خليج البنغال في ولاية راخين قد أسهم في تشريد الروهينغيا<sup>(٣٠)</sup>.

٢٨- وأفضى بناء السدود أيضاً إلى التشريد الداخلي والهجرة عبر الحدود. وأدى سد ساردار ساروفار على نهر نارمادا في الهند الذي دُشن في عام ٢٠١٧ رغم الاحتجاجات القوية، إلى تشريد ما لا يقل عن ٢٠٠.٠٠٠ شخص، يشكل شعب أديفاسي نحو ٥٧,٦ في المائة منهم<sup>(٣١)</sup>. وفي بورنيو، سُرد ١٠.٠٠٠ شخص من الشعوب الأصلية في عام ٢٠١١ بسبب

(٢٣) Guatemala submission

(٢٤) Asia Indigenous Peoples Pact submission

(٢٥) Elliot Fratkin, "Ethiopia's pastoralist policies: development, displacement and resettlement", *Nomadic Peoples*, vol. 18, No. 1 (2014)

(٢٦) Asia Indigenous Peoples Pact, "Overview of the State of Indigenous Peoples in Asia" (2014)

(٢٧) يمكن في إطار الآلية أن تكسب مشاريع خفض الانبعاثات في البلدان النامية أرضة خفض الانبعاثات.

(٢٨) Documentation and Information Network for Indigenous Peoples' Sustainability submission

(٢٩) Congrès Mondial Amazigh submission

(٣٠) Expert Mechanism seminar, Chiang Mai, Thailand, November 2018 (see para. 2)

(٣١) Asia Indigenous Peoples Pact submission

سد باكون الذي غمر ٧٠٠ كيلومتر مربع من الأراضي<sup>(٣٢)</sup>. وتضرر ٦٠٠٠ شخص من الشعوب الأصلية عقب انهيار السد في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، في تموز/يوليه ٢٠١٨. وتعتبر شعوب مرسى وبودي التي تعيش في منطقة النهر في وادي أومو بإثيوبيا، أكثر الشعوب المهدة من بين ٢٠٠٠٠٠ شخص بسبب بناء سد على النهر<sup>(٣٣)</sup>. وفي البرازيل، تهدد نفايات التعدين حياة المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية<sup>(٣٤)</sup>.

٢٩- وكثيراً ما تكون المشاريع الإنمائية مصحوبة بالعنف والقتل والاضطرابات السياسية والاجتماعية، الأمر الذي يؤدي إلى الهجرة. وأفضت زيادة أعمال العنف والتهديدات التي تستهدف الشعوب الأصلية أثناء حماية أراضيها إلى الهجرة. وفي الفلبين، انتزعت شعوب هيغاونون بالقوة من أراضيها من أجل زراعة زيت النخيل (انظر A/HRC/24/41/Add.4، الفقرات ١٣٥-١٣٧).

### ٣- الحفظ والتنمية السياحة

٣٠- كثيراً ما يحدث تشريد الشعوب الأصلية، بمن فيها الشعوب التي تمتلك الأراضي التقليدية المسجلة قانوناً بسبب السياسات الرامية إلى تعزيز الحفاظ على المتنزهات الوطنية وإنشائها<sup>(٣٥)</sup>. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، جرى إخلاء شعب الباتوا في متنزه كاهوزي - بيغا بكيفو الجنوبية بوحشية من دون تعويض في السبعينات، وأصبح بعد ذلك موقعاً من مواقع التراث العالمي التي حددتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). ولم يحصل أبناء هذا الشعب بعد على الانتصاف من العدالة<sup>(٣٦)</sup>.

٣١- وفي تايلند، طلبت الحكومة تصنيف المتنزه الوطني كينغ كراشن ضمن متنزهات التراث العالمي في عام ٢٠١٣ دون التشاور مع شعب كارين الأصلي المحلي. وشهد شعب كارين عمليات إخلاء قسري، وتدمير المنازل والمحاصيل، وتوقيف واختفاء قسري (انظر A/71/229). وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٨، قررت المحكمة الإدارية العليا، في حكمها النهائي في القضية الإدارية الحمراء رقم OS 4/2561، أن أفعال المسؤولين الحكوميين الذين شاركوا في تدمير الأراضي وحرقتها غير قانونية.

٣٢- وتعرض الرعاة الماساي في منطقة الصيد لوليوندو الخاضعة للرقابة لنزاعات على الأراضي، وعمليات إخلاء وأعمال عنف على مدى العقود الأخيرة، نتيجة للحفظ والتنمية السياحية. وفي عام ٢٠١٧، يدعى أن عمليات الإخلاء القسري من الأراضي التقليدية المسجلة

(٣٢) المرجع نفسه.

(٣٣) Fratkin, "Ethiopia's pastoralist policies"

(٣٤) [www.vice.com/en\\_us/article/jpn84x/how-a-mining-disaster-devastated-an-indigenous-group-in-brazil](http://www.vice.com/en_us/article/jpn84x/how-a-mining-disaster-devastated-an-indigenous-group-in-brazil) و <http://www.reuters.com/article/us-vale-sa-disaster-indigenous/indigenous-village-faces-existential-threat-from-brazil-dam-burst-idUSKCNIP0002>

(٣٥) International Institute for Environment and Development, Harry Jonas, Jael Makagon and Dilys Roe, discussion paper, "Conservation standards: from rights to responsibilities" (2016), available at <http://pubs.iied.org/14666IIED>

(٣٦) الدورة العادية الحادية وستون للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، تقرير أنشطة ما بين الدورات، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

قانوناً لا تزال مستمرة<sup>(٣٧)</sup>. وعلى الرغم من أن من المفترض أن تتوقف عمليات الإخلاء في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، لا يزال مستقبلها غير مؤكد<sup>(٣٨)</sup>.

٣٣- وفي المكسيك، كان لمحمية الغلاف الحيوي في أعالي خليج كاليفورنيا ودلتا نهر كولورادو، التي أنشئت في عام ١٩٩٣ وأصبحت لاحقاً موقفاً من مواقع التراث العالمي التي حددتها اليونيسكو، أثر سلبي في حصول شعوب كوكابا على الموارد الطبيعية، مثل مصائد الأسماك<sup>(٣٩)</sup>.

٣٤- وتساعد بعض السياسات الحكومية بشأن الحفاظ على تجنب الهجرة، مثل السياسات المتعلقة بموقع رامسار (من اتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية (اتفاقية رامسار)) في البرازيل، التي تحمي المياه والأراضي الرطبة لعدد من أراضي الشعوب الأصلية وتشرك الشعوب الأصلية في المسائل الخاصة بها<sup>(٤٠)</sup>. وأفضت مبادرة تعرف باسم "موزاييك" إلى تحسين التنسيق لأغراض حماية أراضي الشعوب الأصلية في شمال ولاية بارا وغرب ولاية أمابا<sup>(٤١)</sup>.

٣٥- وأكدت بعض الشعوب الأصلية بنجاح حقوقها، كما هو الحال في قضية روي سيزانا وآخرين ضد المدعي العام، في بوتسوانا. وفي عام ٢٠٠٦، رأت المحكمة العليا أن أبناء الشعوب الأصلية الذين طردوا من محمية صيد كالاهايري الوسطى حرّموا من حيازة أراضيهم القانونية. وعلى الرغم من أن محكمة الاستئناف أيدت تلك القضية، أثّرت شواغل تتعلق بمحدودية الإنفاذ (انظر A/HRC/24/41/Add.4، الفقرات ١٧-٢٠).

٣٦- وسحب البنك الدولي في بعض الأحيان التمويل، كما هو الحال في برنامج حماية أبراج المياه والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في كينيا، بعد أن خلص البنك في تقريره إلى أن دائرة الغابات في كينيا أهملت الحقوق العرفية للسنگوير وطبقت سياسة عمليات الإخلاء. وعلى الرغم من هذا الأمر ومن سحب التمويل من الاتحاد الأوروبي، تفيد التقارير بأن عمليات الإخلاء القسري لا تزال مستمرة وأن أغلبية أفراد السنگوير يعيشون في الوقت الحاضر في ظروف غير صحية وتتسم بالاحتفاظ<sup>(٤٢)</sup>.

(٣٧) Edward Porokwa, "Tanzania", in *The Indigenous World 2018*, Pamela Jacquelin-Andersen (ed.), (International Work Group for Indigenous Affairs, Copenhagen, 2018) pp. 486 and 487.

(٣٨) Porokwa, "Tanzania", in *The*؛ الفقرتان ٢١٥ و ٣٥١؛ A/HRC/24/41/Add.4؛ A/HRC/15/37/Add.1؛ *Indigenous World 2018*, pp. 486 and 487.

(٣٩) Mexico submission.

(٤٠) [www.mma.gov.br/informma/item/14770-noticia-acom-2018-05-2997.html](http://www.mma.gov.br/informma/item/14770-noticia-acom-2018-05-2997.html)

(٤١) [www.institutoiepe.org.br/2013/01/governo-reconhece-primeiro-mosaico-que-inclui-terras-indigenas/](http://www.institutoiepe.org.br/2013/01/governo-reconhece-primeiro-mosaico-que-inclui-terras-indigenas/)

(٤٢) A/HRC/31/59/Add.1; Amnesty International, "Families torn apart: forced eviction of indigenous people in Embobut Forest, Kenya", 15 May 2018. على الرابط التالي: [www.amnesty.org/download/Documents/AFR3283402018ENGLISH.PDF](http://www.amnesty.org/download/Documents/AFR3283402018ENGLISH.PDF)

## ٤ - العسكرية والنزاع

٣٧ - غالباً ما يكون التشرّد نتيجة للعسكرة والنزاع. ومن الأمثلة على ذلك هجرة الشعوب الأصلية من ميانمار إلى تايلند ومن أمريكا الوسطى عبر حدود المكسيك/الولايات المتحدة<sup>(٤٣)</sup>، ومن كولومبيا (شعب العوا) إلى إكوادور (انظر CERD/C/ECU/CO/23-24) والتشرّد داخل كولومبيا.

٣٨ - وأجبرت زيادة الجماعات المسلحة في شمال أفريقيا في السنوات الأخيرة الأمازيغ، الذين اعتادوا التنقل بحرية بين الجزائر وبوركينا فاسو، وليبيا، ومالي، وموريتانيا، والنيجر وتونس على الفرار من طرق الهجرة المعتادة. وفي بوركينا فاسو، انتشرت الهجمات التي تشنها الجماعات المتطرفة منذ بداية العام انتشاراً سريعاً في جميع أنحاء البلد، وأدت إلى زيادة التوترات الإثنية، ففي ٦ حزيران/يونيه، كان قد سُرد ما مجموعه ١٧٠.٠٠٠ شخص<sup>(٤٤)</sup>. ولذلك أيضاً أغلقت الحدود الدولية بين الجزائر، وليبيا والمغرب<sup>(٤٥)</sup>. وتسهم عوامل العنف، والابتزاز، والتهديد، ووجود الجريمة المنظمة كلها في التشرّد.

٣٩ - ولا تزال منطقة أراضي هضبة شيتاغونغ في بنغلاديش واحدة من أكثر المناطق ذات الصبغة العسكرية في العالم، في أعقاب استيطان شعوب غير أصلية في أراضي الشعوب الأصلية وما تلاها من نزاعات<sup>(٤٦)</sup>. وبالمثل، فإن الطابع العسكري في شمال شرق الهند الناجم عن فرض قانون عام ١٩٥٨ المتعلق بالقوات المسلحة (السلطات الخاصة) وفي مناطق مينداناو كوردويرا ومينداناو بالفلبين قد تسبب في هجرة وتشرّد الشعوب الأصلية داخل الحدود الوطنية وغيرها. وكانت النزاعات بين المجتمعات المحلية على السلطة السياسية والحدود الإقليمية، الناجمة عن عدم الاعتراف بالشعوب الأصلية في الأراضي (انظر A/HRC/39/17/Add.2) هي العوامل التي ذكرت في تشياباس، بالمكسيك على أنها وراء ترحيل ٥٠٠٠ شخص من الشعوب الأصلية (معظمهم من النساء والكثير من الحوامل) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، مما أدى إلى وقوع أزمة إنسانية. وكثيراً ما تستغل أطراف أخرى هذا النزاع، بمن فيها الجماعات المسلحة والأحزاب السياسية وممثلو الكنائس.

٤٠ - وتفرّ الشعوب الأصلية أيضاً من ادعاءات تتعلق بتورطها في مجموعات مقاتلة وتجريم المدافعين عن حقوق الإنسان. ويشار على سبيل المثال، إلى الهجمات على أساس شكوك لا أساس لها من الصحة في أن اللوماد في الفلبين متورطون في مجموعات مقاتلة (انظر A/HRC/39/17). وهناك تقارير تفيد بأن شعوب العفر وكوناما يستهدفون في إريتريا، مما اضطر عدة آلاف منها إلى الفرار إلى إثيوبيا<sup>(٤٧)</sup>. ولدى لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في إريتريا أسس معقولة للاعتقاد بأن المسؤولين الإريتريين يجرمون شعوب العفر وكوناما الإريتريّة بصورة

(٤٣) [www.ohchr.org/Documents/Issues/IPeoples/EMRIP/StatementonIPstopped\\_at\\_the\\_borderJune2018.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/IPeoples/EMRIP/StatementonIPstopped_at_the_borderJune2018.pdf)

(٤٤) [www.securitycouncilreport.org/monthly-forecast/2019-07/un-office-for-west-africa-and-the-sahel.php](http://www.securitycouncilreport.org/monthly-forecast/2019-07/un-office-for-west-africa-and-the-sahel.php)

(٤٥) Congrès Mondial Amazigh submission

(٤٦) Asia Indigenous Peoples Pact submission

(٤٧) انظر A/HRC/29/41. وانظر أيضاً A/HRC/29/CRP.1 conference room paper، على الموقع الشبكي [www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session29/Pages/ListReports.aspx](http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session29/Pages/ListReports.aspx)

قاسية ومتعمدة من الحقوق الأساسية بما يخالف القانون الدولي لاعتبارات إثنية، وهي تكفي لإثبات ارتكابهم جريمة الاضطهاد التي تشكل جريمة ضد الإنسانية بموجب نظام روما الأساسي<sup>(٤٨)</sup>.

٤١- وفي أعقاب النزاع، لم تكن الشعوب الأصلية مشمولة بالضرورة في اتفاقات السلام، ولم تحظ أراضيها بالحماية، وكان التشريد نتيجة طبيعية لذلك. وكولومبيا هي استثناء بالنظر إلى إدراج فصل إثني في اتفاق السلام، وإن كان في مرحلة متأخرة من العملية، يعترف بالتأثير غير المناسب للنزاع المسلح الداخلي في الكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية وبضرورة إشراكهم في عملية بناء السلام<sup>(٤٩)</sup>. وكذلك فإن وجود الشعوب الأصلية في المناطق الحدودية قد لا يعترف به اعترافاً كافياً، وعلى سبيل المثال لدى تعليم الحدود من جانب هيئة التحكيم بين إريتريا - اليمن ولجنة الحدود الإثيوبية - الإريترية. وليس من المرجح أن يكون المحكمون المختارون للمحاكم على دراية بحقوق الشعوب الأصلية في المناطق الحدودية<sup>(٥٠)</sup>.

## ٥- تغير المناخ والكوارث الطبيعية

٤٢- لا يمكن إنكار الآثار المفاجئة والبطيئة الظهور الناجمة عن تغير المناخ بوصفها أسباباً للهجرة<sup>(٥١)</sup>. ويمكن لتدهور البيئة، نتيجة للعمليات البطيئة الظهور، أن يؤثر بشكل غير متناسب في الشعوب الأصلية، التي كثيراً ما تعتمد اعتماداً مباشراً على بيئتها في تلبية احتياجاتها الأساسية، مما يهدد التمتع الفعلي بحقوقها في الغذاء والمياه والخدمات الصحية ضمن حقوق أخرى<sup>(٥٢)</sup>. وإن استمرار الجفاف، والفيضانات، والتصحر، والتلوث المركز للمياه العذبة، وزيادة النشاط الزلزالي أو البركاني، وتأثير العواصف، والتحات والغمر وانخفاض أنشطة صيد الأسماك وأراضي الصيد المنتجة، وتغير أنماط الأمطار، وحرائق الغابات، والتحات الساحلي وارتفاع مستوى سطح البحر والأمراض، عوامل تسهم كلها في إرغام الشعوب الأصلية على ترك أراضيها<sup>(٥٣)</sup>.

٤٣- واختفاء بحيرة بوبو في دولة بوليفيا المتعددة القوميات أحد الأمثلة على ذلك حيث كانت ثقافة شعب الأورو تستند إلى تلك البحيرة<sup>(٥٤)</sup>، وإن جزيرة كيفالينا في ألاسكا، في طريقها إلى الوقوع والاختفاء في مياه البحر<sup>(٥٥)</sup>. وأجليت الشعوب الأصلية عن بحيرة سانت مارتن في كندا بسبب شواغل تتعلق بالفيضان ويجري توطينها في منطقة أعلى ارتفاعاً. وأفضت

(٤٨) انظر A/HRC/32/47. وانظر أيضاً conference room paper A/HRC/32/CRP.1، على الموقع الشبكي [www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session32/Pages/ListReports.aspx](http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session32/Pages/ListReports.aspx)

(٤٩) [www.ohchr.org/Documents/Issues/Defenders/StatementVisitColombia3Dec2018\\_EN.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Defenders/StatementVisitColombia3Dec2018_EN.pdf)

(٥٠) انظر "Conservation Standards"، Jonas.

(٥١) انظر [www.ohchr.org/Documents/Issues/ClimateChange/Key\\_Messages\\_HR\\_CC\\_Migration.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/ClimateChange/Key_Messages_HR_CC_Migration.pdf)، وانظر أيضاً A/HRC/27/66 و A/HRC/37/35.

(٥٢) [https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/OHCHR\\_slow\\_onset\\_of\\_Climate\\_Change\\_EN.pdf](https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/OHCHR_slow_onset_of_Climate_Change_EN.pdf)

(٥٣) Documentation and Information Network for Indigenous Peoples' Sustainability, Mexico, and Guatemala submissions

(٥٤) [www.earthisland.org/journal/index.php/articles/entry/bolivias\\_disappearing\\_lake/](http://www.earthisland.org/journal/index.php/articles/entry/bolivias_disappearing_lake/)

(٥٥) [www.dw.com/en/climate-change-a-village-falls-into-the-sea/a-18717942](http://www.dw.com/en/climate-change-a-village-falls-into-the-sea/a-18717942)

دعوى جماعية من أبناء تلك الشعوب الأصلية إلى تعويض قيمته ٩٠ مليون دولار (انظر A/HRC/24/41/Add.4، الفقرات ٤٧-٥٢). وفي بابوا غينيا الجديدة، نقل أبناء الشعوب الأصلية من جزيرتهم الآخذة في الاندثار كارتريت إلى اليابسة في مقاطعة بوغانفيل، وفي منطقة القطب الشمالي، يؤثر تغير المناخ في رعي الرنة، والأمن الغذائي وسبل العيش، ويفتح ذوبان الجليد البحار لمزيد من حركة المرور، وفي أفريقيا، تدفع الظروف المناخية الضارة الرعاة إلى البحث عن المراعي في المناطق غير التقليدية، مما يستتبع تحركات دائمة للقطعان في الجنوب من بوركينا فاسو إلى كوت ديفوار وغانا وتوغو وبنن<sup>(٥٦)</sup>. وتفيد التقارير بأن القطب الشمالي الروسي شهد وفاة طفل من الشعوب الأصلية وأكثر من ٣٠٠ ٢ شخص من رعاة الرنة في عام ٢٠١٦، مما أدى إلى إجلاء الشعوب الأصلية، وذلك بفعل تفشي الحمرة الحبيثة التي يعتقد أنها كانت ناجمة عن تغير المناخ<sup>(٥٧)</sup>. وفي الهند جرى إجلاء شعب الأديفاسيس، وهم سكان الغابات (يبلغ عددهم نحو ٢ مليون شخص) بأمر من المحكمة العليا كجزء من جهود الهند لحماية البيئة<sup>(٥٨)</sup>. وفي بنما، نظم شعب غاردي سوغداب (حوالي ١٠٠٠ شخص)، عملية نقله بنفسه إلى البر الرئيسي البنمي بموجب مبادئ شبه الجزيرة بشأن التشرّد بسبب المناخ في داخل الدول. وكان الدافع وراء انتقاله هو ارتفاع مستوى سطح البحر والأحداث الخطيرة المتصلة بتغير المناخ<sup>(٥٩)</sup>.

٤٤ - وينص الإعلان على حق الشعوب الأصلية في أراضيها وأقاليمها ومواردها وعلى حماية البيئة (انظر A/71/229 و E/C.19/2018/9) (المواد ٢٥-٢٧ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٢)، ما يلزم الدول بإيلاء الاعتراف والحماية القانونيين لهذه الأراضي، وهو عامل مهم في منع الهجرة غير الطوعية. ويحظر أيضاً الترحيل القسري للشعوب الأصلية بصرف النظر عن الدافع، ويطالب بعدم جواز نقلهم إلى مكان جديد دون إعراب الشعوب الأصلية المعنية عن موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة (المادة ١٠). وعلى النحو الذي أشار إليه المقرر الخاص، ينتهك التشرّد بسبب مشاريع التنمية الواسعة النطاق حقوق الشعوب الأصلية (انظر A/HRC/39/17). وأوضحت هيئات معاهدات الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية أيضاً مسألة الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة (انظر A/HRC/39/62). ولذلك، يمكن أن تبلغ الجهود التي تبذلها الدول لترحيل الشعوب الأصلية عن أراضيها دون موافقتهم حداً تشكل فيه انتهاكات للإعلان، وللقانون الدولي بشكل أعم. وبصرف النظر عن التشرّد، يمكن للآثار السلبية للأنشطة التجارية (التلوث بالمواد السامة وتلوث المياه، والأضرار البيئية وتغير المناخ) التي تسهم في هجرة الشعوب الأصلية أيضاً أن تقوض حق الشعوب الأصلية في الحياة بكرامة (المادة ٧ من الإعلان والمادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية). وقد يتعرض حقها في الحياة مع غيره من الحقوق الملازمة أيضاً لتهديد مباشر بسبب العسكرة والنزاع وتجريم المدافعين عن حقوق الإنسان.

(٥٦) United Nations Office for West Africa and the Sahel (UNOWAS) study, "Pastoralism and security in West Africa and the Sahel: towards peaceful coexistence" (Dakar, UNOWAS, 2018), pp. 24 and 25

(٥٧) [www.theguardian.com/world/2016/aug/01/anthrax-outbreak-climate-change-arctic-circle-russia](http://www.theguardian.com/world/2016/aug/01/anthrax-outbreak-climate-change-arctic-circle-russia)

(٥٨) [www.thisisplace.org/i/?id=4c301717-3e7f-4dca-95fe-02a0441cea74&fbclid=IwAR3ITbUcI9q](http://www.thisisplace.org/i/?id=4c301717-3e7f-4dca-95fe-02a0441cea74&fbclid=IwAR3ITbUcI9q)

.kz4hkrQwtUG76Lm3mQUAy6McWqjFegqKia5JsmYzfuavgYKo

(٥٩) Displacement Solutions "The Peninsula Principles in action: climate change and displacement in the Autonomous Region of Guyanala, Panama", mission report, July 2014

## رابعاً- التحديات التالية الهجرة

### ألف- فقدان الثقافات واللغات والأراضي وسبل كسب الرزق

٤٥- يتمثل أحد أكبر التحديات أمام الهجرة الداخلية والهجرة عبر الحدود في اقتلاع الشعوب الأصلية من أراضيها، وما يترتب على ذلك من فقدان معارف الشعوب الأصلية، وصلتها الروحية العميقة بالأرض وبسبل كسب رزقها وبلغاتها وثقافتها. ويمكن أيضاً أن تفضي الهجرة إلى قدر كبير من المشاكل الصحية، بما في ذلك الصحة العقلية والانتحار، فضلاً عن الإدمان على المخدرات وتعاطي الكحول (انظر A/HRC/30/57). وتؤثر هجرة الشعوب الأصلية أيضاً تأثيراً سلبياً في الأراضي نفسها، التي كانت تعيش عليها في ونام، وتحمي تنوعها البيولوجي، وتعتمد عليها في كسب رزقها. ويضعف هذا الاقتلاع أيضاً نظم حكمها الذاتي وحققها في تقرير مصيرها وممارسة ثقافتها ولغتها بالاشتراك مع سائر أفراد جماعتها.

٤٦- ويسهم عدم تسجيل المواليد أو انعدام وثائق الجنسية بين أبناء الشعوب الأصلية في ضعفهم لدى الهجرة. وهو أمر يحد من فرص حصولهم على الخدمات العامة الأساسية، بما في ذلك الصحة والتعليم، ويمكن أن يشكل عقبة تحول دون تمتعهم بحرية التنقل، مثل السفر عبر الإقليم التقليدي (انظر A/HRC/24/41/Add.3). وتفيد تقارير بأن الأمازيغ والطوارق حرموا من الجنسية الليبية، وأن طلبات الأمازيغ المتعلقة بحصولهم على جوازات سفر قد رفضت في الجزائر<sup>(٦٠)</sup>، وأن البدون في الكويت قد فقدوا جنسيتهم<sup>(٦١)</sup>. وإن افتقار شعوب الواراو وبيمون القادمة من جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى البرازيل إلى وثائق الهوية يعقد عملية التنظيم القانوني لوضع دخولها كشعوب مهاجرة أو مقيمة أو لاجئة<sup>(٦٢)</sup>. ويصعب تحليل هجرة الشعوب الأصلية بسبب عدم وجود بيانات مصنفة، وهي مسألة تشكل تحدياً في تقييم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة<sup>(٦٣)</sup>.

### باء- الحقوق السياسية

٤٧- يمكن أن تؤثر هجرة الشعوب الأصلية أيضاً في حقوق التصويت، ومن ثم في مشاركتها السياسية. وفي كينيا، يقسم النظام السياسي القائم العديد من المجتمعات المحلية، بما في ذلك الأندرويس والسنغوير، إلى وحدات إدارية وانتخابية مختلفة. وهذا يقلل من فعالية تمثيلها في البرلمان ومشاركتها في صنع القرارات المحلية، لأنها قد لا تحظى بالأعداد اللازمة للتصويت للقادة من مجتمعاتها (انظر A/HRC/4/32/Add.3).

(٦٠) .Congrès Mondial Amazigh submission

(٦١) .The National Project to Resolve the Kuwaiti Bedoon Case submission

(٦٢) انظر A/HRC/41/18، و IOM, *Legal Aspects of Assisting Venezuelan Indigenous Migrants in Brazil*

(٦٣) .Guatemala submission



## جيم - التحديات في إطار الانتقال من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية<sup>(٦٤)</sup>

٤٨ - تعاني الشعوب الأصلية في جميع المناطق، من تحديات خاصة أثناء الانتقال من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية. ومنذ عام ١٩٩٦، ارتفعت نسبة السكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس الذين يعيشون في المناطق الحضرية من ٧٣ إلى ٧٩ في المائة<sup>(٦٥)</sup>. ويعيش أكثر من نصف السكان الصاميين في فنلندا في المناطق الحضرية خارج موطن الصاميين<sup>(٦٦)</sup>.

٤٩ - وعلى الرغم من أن العديد من الشعوب الأصلية تترك البيئات الريفية كردة فعل على جملة أمور، منها عدم توافر الخدمات، فإن احتياجاتها لا تلبى دوماً بدرجة أفضل في المناطق الحضرية. وكثيراً ما يشكل وصولها عبئاً على الهياكل الأساسية الحضرية الممتدة بالفعل والمجتمعات المحلية القائمة. وفي كثير من الأحيان لا تتاح للعمال من الشعوب الأصلية ظروف عمل لائقة، أو الصحة أو الإسكان أو النقل أو التعليم. وقد يرفض طلبهم استئجار العقارات والمطاعم والمحلات التجارية. وإضافة إلى التمييز، تشمل العوامل السببية الافتقار إلى الاهتمام بوضعهم من الناحيتين السياسية والقانونية، واحتجاب الشعوب الأصلية في السياق الحضري، والافتقار إلى فهم خصوصية هذه الشعوب التي عادة ما تنتقل بصفة جماعية عوضاً عن الانتقال بصفة فردية.

٥٠ - ويمكن أن يسهم الافتقار إلى الدعم بين الثقافات في المناطق الحضرية في ضياع الهوية. ويجري في بعض المدن الأمريكية، إنشاء مراكز حضرية للشعوب الأصلية للحفاظ على الروابط الثقافية وتوفير الخدمات الصحية وغيرها من الخدمات. وقامت مجموعة من شعوب تريكي التي انتقلت من ولايتها الأصلية وهاكا إلى مكسيكو سيتي، بشراء الأراضي وأكدت حق تقرير المصير الجماعي في موقعها الجديد، وهي حالة تعترف بها مكسيكو سيتي رسمياً.

## دال - التحديات المحددة الناشئة عن الهجرة عبر الحدود

### ١ - على الحدود

٥١ - كثيراً ما تشكل المعابر الحدودية فيما يخص جميع المهاجرين (سواء أكانوا من الشعوب الأصلية أم غير الأصلية)، مواقع للاعتقال والاحتجاز التعسفيين (بما في ذلك استخدام السجون)، وسوء المعاملة، والطرده التعسفي والجماعي والتنميط العنصري والابتزاز والاختطاف، والاتجار بالمخدرات، والاتجار بالبشر، وحالات الوفاة، والافتقار إلى إمكانية الوصول إلى الخدمات الصحية الملائمة أو الغذاء أو المياه أو المأوى وانعدام الحق في المحاكمة وفق الأصول القانونية أو احترام الحقوق (انظر A/HRC/39/17/Add.2). وقد يفضي الاحتجاز ذاته إلى

(٦٤) <https://unhabitat.org/books/urban-indigenous-peoples-and-migration-a-review-of-policies-programmes-and-practices/>

(٦٥) Australian Bureau of Statistics, 2011.0 – Census of population and housing: reflecting Australia – stories from the Census, 2016 – Aboriginal and Torres Strait Islander Population, 2016, 31 October 2017.

(٦٦) [https://lacris.ulapland.fi/fi/publications/safeguarding-cultural-rights-of-smi-children-and-youth-in-finland-with-special-emphasis-on-the-linguistic-part-of-cultural-identity--current-challenges\(556f7f3e-08b1-480f-85de-fca0c62b990f\).html](https://lacris.ulapland.fi/fi/publications/safeguarding-cultural-rights-of-smi-children-and-youth-in-finland-with-special-emphasis-on-the-linguistic-part-of-cultural-identity--current-challenges(556f7f3e-08b1-480f-85de-fca0c62b990f).html)

أشكال أخرى من سوء المعاملة، مثل الافتقار إلى خدمات الترجمة الشفوية، أو فصل الأطفال عن والديهم، أو الظروف غير الصحية، أو الطعام الذي لا يصلح للأكل، أو الرعاية الطبية الرديئة أو المتأخرة. وإلى جانب ما تمارسه السلطات من أساليب تشمل الإساءة اللفظية والاعتداءات البدنية، وتجريد الأشخاص من ملابسهم، وتعريضهم لدرجات حرارة منخفضة أو مرتفعة للغاية، قد تبلغ هذه المعاملة إذا ارتكبت من قبل موظفين حكوميين أو بدون حماية الدولة، حدّاً تشكل فيه انتهاكاً لحقوق المحتجزين.

٥٢ - وتشير التقارير الأخيرة<sup>(٦٧)</sup> إلى عدم فهم الاحتياجات والحقوق المحددة للشعوب الأصلية في المعابر الحدودية. ومن حيث اللغة، يوجد في كثير من الأحيان افتراض مفاده أن الشعوب الأصلية التي تعبر الحدود الدولية تتحدث بلغة دولة المغادرة أو أحدث دخول كما هو الحال على حدود المكسيك/الولايات المتحدة، حيث تفيد التقارير بإتاحة مترجمين شفويين بالإسبانية فقط لأبناء الشعوب الأصلية على الرغم من أنهم لا يتحدثون سوى بلغات شعوبهم. وقد أسهم ذلك في حالات سوء الفهم وعدم كفاية التمثيل القانوني وعدم توفير الرعاية الطبية في حالات الاحتجاز على الحدود<sup>(٦٨)</sup>.

٥٣ - وتعاني الشعوب الأصلية أيضاً بصورة غير متناسبة من التمييز، مثل تأثير الجدران الحدودية، كرادع للهجرة على الشعوب الأصلية، كما هو الحال على حدود المكسيك/الولايات المتحدة. ويؤثر الخوف من التمييز وعدم وجود وثائق الهوية أيضاً في تحديد هوية مجموعات الشعوب الأصلية على الحدود، مما يؤثر في إدماجها في عمليات الاستجابة الإنسانية<sup>(٦٩)</sup>.

٥٤ - وتؤدي التقارير عن مشاركة الشرطة الاتحادية في حوادث العنف ضد الشعوب الأصلية وإفلات مرتكبيها من العقاب إلى انعدام الثقة بين الشعوب الأصلية في السلطات الحدودية (انظر A/HRC/33/42/Add.1). ويشكل تجريم الهجرة غير النظامية أيضاً تحدياً، كما هو الحال في إعادة رفاة الأشخاص بعد موتهم أثناء عبور الحدود، ففي أريزونا، تعالج الأمم القبلية ذلك داخلياً باستخدام الأموال القبلية.

٥٥ - وتؤثر الهجمات عبر الحدود في الشعوب الأصلية في كينيا، حيث عانت شعوب غابرا التي تعيش بالقرب من الحدود الإثيوبية من هذه الهجمات التي يشنها سارقو الماشية المرتبطون بالجماعات المسلحة. وأشارت شعوب البرجي والمونييايا وأورما في غاريسا إلى شكاوى مماثلة (انظر A/HRC/4/32/Add.3).

## ٢ - بعد عبور الحدود

٥٦ - يؤثر الوضع القانوني للشعوب الأصلية حالما تعبر الحدود الدولية في مسألة حمايتها. وقد يكون أبناء تلك الشعوب عديمي الجنسية أو معرضين لخطر انعدام الجنسية، مما يفاقم من ضعفهم<sup>(٧٠)</sup>، كما هو الحال في منطقة الميكونغ، حيث لا تتاح للكثير من الشعوب الأصلية

(٦٧) انظر IOM, *Legal Aspects of Assisting Venezuelan Indigenous Migrants in Brazil*

(٦٨) David Taylor, "Why did a little Guatemalan girl die after crossing the US border?", *Guardian*, 17 December 2018

(٦٩) Office of the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR) submission

(٧٠) للاطلاع على المزيد من المعلومات، انظر الرابط التالي: [www.refworld.org/statelessness.html](http://www.refworld.org/statelessness.html)

وثائق الهوية. وترك الدول التي لم توقع على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، مثل تايلند، العديد من الشعوب الأصلية في وضع معلق، وكان بإمكانها الاستفادة من حماية اللاجئين.

٥٧- ولا يزال بعض اللاجئين من الشعوب الأصلية في المخيمات أو الملاجئ لسنوات. وحتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، كان هناك ٩٧ ٣٤٥ لاجئاً (وهم أساساً من شعوب كارن وكاريني) من ميانمار يعيشون في تسعة مخيمات للاجئين في تايلند<sup>(٧١)</sup>. وانخفضت المساعدة الإنسانية المقدمة إلى هذه المخيمات مع كل ما يترتب على ذلك من نتائج تشمل المشاكل النفسية، وحالات الاغتصاب وتعاطي المخدرات، ولا يستطيع المهاجرون العودة. وفرت مؤخراً شعوب أصلية الأخرى، مثل شعب بيمون (نحو ٨٠٠ شخص) من جمهورية فنزويلا البوليفارية لكي تعيش مع أقاربها على الجانب البرازيلي من الحدود. ولم يكن الأقارب مستعدين لاستقبالها وهم يواجهون في الوقت الحاضر تحديات فيما يتعلق بقدرتهم على دعم مجتمعهم المحلي الآخذ في التوسع.

٥٨- وكثيراً ما يجد العمال المهاجرون من الشعوب الأصلية أنفسهم في حالة من الضعف، على النحو الذي تقره اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين (انظر CMW/C/BOL/CO/1). وثمة تقارير عن عدم كفاية الحماية القانونية للعمال الزراعيين من الشعوب الأصلية والعمال المنزليين، وأكثرية من النساء والفتيات، ممن لا يحملون وثائق من أمريكا الوسطى في المكسيك، الذين يبلغون عن سوء ظروف العمل، والإيذاء الجنسي، والاستبعاد الاجتماعي، وعدم الحصول على الموارد العامة بسبب وضعهم الخاص بالانتماء إلى الشعوب الأصلية (انظر E/C.19/2012/6، وA/HRC/39/17/Add.2، وA/HRC/11/7/Add.2)<sup>(٧٢)</sup>. ويعاني أبناء الشعوب الأصلية التي استقرت بالقرب من الحدود في دولتي بوليفيا المتعددة القوميات، وباراغواي، ومعظمهم من العمال الزراعيين، الذين يعبرون الحدود بانتظام للعمل، من التهديدات والسخرية وعبودية الديون (انظر CMW/C/PRY/CO/1). وفي كوستاريكا، يتعرض العمال المهاجرون من الشعوب الأصلية بشدة، للاستبعاد القانوني والاجتماعي، ولا سيما أولئك الذين لديهم وظائف مؤقتة في مزارع البن والنساء المهاجرات العاملات في المنازل (انظر CERD/C/CRI/CO/19-22).

### ٣- تحديات العيش عبر الحدود

٥٩- يواجه أبناء الشعوب الأصلية الذين تفصل بينهم الحدود الدولية ويعيشون ما وراء تلك الحدود تحديات كثيرة. وغالباً ما تتقوض قدرة الشعوب الأصلية على الحفاظ على ثقافتها وممارساتها التقليدية<sup>(٧٣)</sup>. وتشمل التحديات الوصول إلى أراضيها وإلى المياه وأماكن الصيد التقليدية والمواقع التي لها أهمية رمزية بالنسبة إليها، والفصل بين الشعوب وصعوبات الحفاظ على الروابط الثقافية واللغوية. وهناك مشاكل أخرى تتعلق بنقل الرموز الفاخرة الثقافية التقليدية، مثل ريش النسر الاحتفالي، والقرع والخشخاش، وكثيراً ما تواجه عمليات نقلها عبر الحدود تحديات

(٧١) [www.unhcr.or.th/en](http://www.unhcr.or.th/en); International Work Group for Indigenous Affairs, "Indigenous World 2018 report", pp. 306-314.

(٧٢) انظر أيضاً (No. 190) the Violence and Harassment in the World of Work Convention, 2019.

(٧٣) Shin Imai and Kathryn Gunn, "Indigenous belonging: membership and identity in the UNDRIP: articles 9, 33, 35, and 36" (2018).

تمثل في عدم فهمها وعدم وجود قوانين في هذا الشأن. وتعاني الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية في الأمازون من حالة ضعف شديد عند عبور الحدود (كأسلوب للحياة أو من جراء التهديدات) بسبب عزلتها ذاتها، إضافة إلى كونها ليست محكومة بالضرورة باعتراف الدول بتعليم الحدود.

٦٠- وتواجه شعوب توهونو أودهام التي تعيش بين الولايات المتحدة وولاية سونورا في المكسيك صعوبات في الحصول على التصاريح أو التأشيرات لحضور احتفالات دينية أو زيارة الأقارب. وتفيد شعوب أخرى بفرض شروط إبلاغ مرهقة للتنقل عبر أراضيها التقليدية، بما في ذلك في محمية أكويساسني بين الولايات المتحدة وكندا، حيث صارت الأمم الأولى تطالب حالياً بتقديم تقرير إلى دوائر الحدود في نقاط التفتيش الحدودية بعد أن اعترضت على حرس الحدود الذين يحملون أسلحة نارية. (انظر A/HRC/27/52/Add.2). كما وردت تقارير عن فرض تأشيرات على الأمازيغ الذين يتنقلون بين ليبيا والمغرب لأسباب الإرهاب المزعومة<sup>(٧٤)</sup>. ويؤدي النزاع المسلح إلى تفاقم الظروف المعيشية عبر الحدود، كما هو الحال بالنسبة لشعوب سيونا التي تعيش بين كولومبيا وإكوادور<sup>(٧٥)</sup>.

٦١- وأدى إغلاق الحدود الدولية إلى تفاقم مشاكل الأمازيغ بعد إغلاق الحدود بين الجزائر وليبيا وبين الجزائر والمغرب، مما أدى إلى فصل أفراد الأسرة وتعذر زيارة الأسرة عبر الحدود، وبيع الماشية وشراء الأدوية<sup>(٧٦)</sup>.

٦٢- وفي بعض الأحيان في الأماكن التي تعيش فيها الشعوب الأصلية على طول الحدود الدولية، تشكل مصلحة الدولة في مراقبة الهجرة في حد ذاتها سبباً من أسباب زيادة وجود الشرطة والعسكر على أراضي الشعوب الأصلية. وتعرض الشعوب الأصلية لضغط من الدول من أجل استضافة أجهزة إنفاذ القانون وسلطات الهجرة على أراضيها، وكثيراً ما تتعرض للمضايقة ويطلب إلى أبنائها التعريف عن هويتهم في مجتمعاتهم المحلية، وتغلق أمامهم بوابات الدخول إلى أراضيهم عبر الحدود ويتعرضون للاحتجاز والعنف على أيدي السلطات هذا من ناحية<sup>(٧٧)</sup>. ومن ناحية أخرى، فإن أراضي الشعوب الأصلية يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في حماية "الأراضي الوطنية" على الحدود، ولا سيما عندما ينعدم وجود السلطات الحكومية، وهذا عبء كثيراً ما تتجاهله الدولة والجهات الأخرى.

#### ٤- التحديات الخاصة عبر الحدود الداخلية

٦٣- تحدث مشاكل إضافية بالنسبة للشعوب الأصلية في الدول الاتحادية. وفي كولومبيا البريطانية، وكندا، تمتد أمة كاسكا على طول أربع ولايات قضائية (ثلاث ولايات ودولة اتحادية)

(٧٤) Congrès Mondial Amazigh submission.

(٧٥) <https://cejil.org/en/iachr-issues-precautionary-measures-indigenous-group-risk-extinction-colombia>

(٧٦) Congrès Mondial Amazigh submission.

(٧٧) [www.hcn.org/articles/indian-country-news-on-the-tohono-oodham-mexico-border-colonial-violence-goes-unpunished](http://www.usatoday.com/border-wall/story/tohono-oodham-nation-violence-goes-unpunished)؛ <http://www.usatoday.com/border-wall/story/tohono-oodham-nation-violence-goes-unpunished>؛ [www.hcn.org/issues/50.5/tribal-affairs-how-the-u-s-mexico-border-arizona-tribe/582487001-has-split-the-tohono-oodham](http://www.usatoday.com/border-wall/story/tohono-oodham-nation-violence-goes-unpunished)

ما يعوق حركتها، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالصيد التقليدي والحصاد وقدرتها على التمتع بالحكم الذاتي. وفي تاراومارا في المكسيك، يخلق الانقسام بين البلديات المختلفة نزاعاً بين الشعوب الأصلية في بلديتين مختلفتين<sup>(٧٨)</sup>. وفي الاتحاد الروسي، ترد الحقوق السياسية والاقتصادية والثقافية للكاريبيين في جمهورية كاريبيا في الدستور والقوانين الكاريبية، في حين أن الكاريبيين الذين يعيشون في منطقة تفرسكايا لا يتمتعون سوى بالحق في الاستقلال الثقافي. ويمكن لشعوب فيبس التي تعيش في جمهورية كاريبيا من الاتحاد الروسي الحصول على استحقاقات المعاشات التقاعدية، في حين أن الشعوب الأخرى التي تعيش في المنطقتين الأخريين تحرم من تلك الفرصة.

## هاء- اتفاقات فريدة من نوعها

٦٤- تحدد بعض الدول والشعوب الأصلية وسائل مبتكرة لحل بعض التحديات المذكورة أعلاه. وتتعترف معاهدة جاي المبرمة في عام ١٧٩٤ في أمريكا الشمالية، بالحقوق الخاصة المعترف بها في عبور حدود كندا/الولايات المتحدة فيما يخص شعب الهودينوسوني وشعوب أخرى. ولا تزال شعوب كيكابو التي تعيش في المكسيك والولايات المتحدة، فريدة من نوعها من حيث اعتراف حكومة الولايات المتحدة بها كجماعة من الشعوب الأصلية مزدوجة الجنسية يمكنها لها المرور بحرية نسبياً عبر الحدود بين المكسيك والولايات المتحدة.

٦٥- وكانت قبيلة باسكوا ياكبي في أريزونا، بالولايات المتحدة، أول أمة قبلية تضع بطاقة هوية قبلية محسنة وتصدرها، وتسير قبائل أخرى الآن على نهجها، مثل قبيلة كوتيني إيداهو. وتدير القبيلة نفسها البرنامج الاتحادي. وفي عام ٢٠١٧، أعلنت كندا عن تدابير لمعالجة بعض مسائل عبور حدود كندا/الولايات المتحدة فيما يخص الأمم الأولى، بما في ذلك تعيين عدد أكبر من موظفي الحدود من الشعوب الأصلية وتعزيز التدريب بشأن ثقافات الشعوب الأصلية لموظفي وكالة دوائر الحدود<sup>(٧٩)</sup>.

٦٦- وفي بلدان الشمال الأوروبي، تقسم الحدود أراضي الأجداد الصاميين. وتتفاوض فنلندا، والنرويج والسويد مع الشعب الصامي على اتفاقية بشأن الصاميين في بلدان الشمال الأوروبي. وعلى الرغم من أن الاتفاقية لم تعتمد بعد، فقد وصفت بأنها "المبادرة الأكثر طموحاً لمعالجة المسائل العابرة للحدود، والمثال الذي يبين الطريقة التي يمكن بها لهذا الاعتراف أن يتعايش مع المفاهيم المسبقة لسيادة الدولة وأن يقف في وجهها"<sup>(٨٠)</sup>. وتوجد معاهدات ثنائية أخرى قائمة، مثل تلك المعاهدة المبرمة بين السويد والنرويج التي تتيح لرعاة الرنة الصاميين من الشعوب الأصلية من السويد استخدام أراضي النرويج والعكس بالعكس.

٦٧- ومجلس الإنويت القطبي هو مثال آخر على الكيفية التي عملت بها الشعوب الأصلية معاً بنجاح لإقامة روابط عبر الحدود الدولية للتبادل الثقافي والتنسيق السياسي<sup>(٨١)</sup>. ووقعت

(٧٨) Mexico submission.

(٧٩) Report on First Nation border crossing issues, 31 August 2017.

(٨٠) Imai and Gunn, "Indigenous Belonging".

(٨١) المرجع نفسه.

منطقة نينتنس وجمهورية كومي في الاتحاد الروسي اتفاقاً لضمان المساواة في معاملة الرجل من رعاة الرنة في الإقليمين المتجاورين.

٦٨- وتسمح معاهدة مضيق توريس بحرية التنقل دون جواز سفر أو تأشيرة (وإن كان مع شروط تصاريح صارمة) بين جماعات أستراليا وبابوا غينيا الجديدة من أجل الأنشطة التقليدية، لحماية أسلوب الحياة التقليدي لسكان جزر مضيق توريس والسكان الساحليين في بابوا غينيا الجديدة<sup>(٨٢)</sup>.

٦٩- وينص قرار الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن شهادة الترحال الرعوي الدولية على الحقوق والالتزامات الرعوية في جميع أنحاء منطقة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا<sup>(٨٣)</sup>. وهدف هذا الاتفاق هو تمكين الحيوانات من المرور بحرية عبر الحدود في جميع الدول الأعضاء ومع ذلك، لا تزال هناك عقبات تعترض تنفيذه<sup>(٨٤)</sup>. وإعلان نواكشوط هو اتفاق بين بلدان الساحل الستة (بوركينا فاسو، وتشاد، ومالي، وموريتانيا، والنيجر والسنغال) يؤكد أهمية الرعي بوصفه حقاً من حقوق الشعوب الرعوية<sup>(٨٥)</sup>.

## واو- التركيز على الشعوب الأصلية التي تعيش في ظل أوضاع هشّة

٧٠- تعاني فئات النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، والمثليات، والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي، ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين من الهجرة أكثر من الفئات الأخرى، وتزداد تلك المعاناة بفعل الأشكال المتعددة والمتداخلة للتمييز على أساس الجوانب المختلفة للهوية والجنس والسن والأصل الإثني.

٧١- ويشكل الافتقار إلى بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن والعوامل الأخرى ذات الصلة، وإلى نظم لجمع بيانات عن انتشار حالات الإعاقة بين أطفال الشعوب الأصلية وشبابها، وعن انتهاكات محددة لحقوقهم الإنسانية، عقبة جدية أمام تقييم التحديات التي يواجهونها، بما في ذلك في سياق الهجرة<sup>(٨٦)</sup>. ومن المرجح أن تزيد في سياق الهجرة العوائق التي يواجهها أبناء الشعوب الأصلية من ذوي الإعاقة، على نحو ما أعربت عنه اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. فعلى سبيل المثال، أعربت اللجنة عن قلقها إزاء القانون الصادر في تايلند الذي يستبعد الأشخاص ذوي الإعاقة غير التايلنديين من الاستفادة من الخدمات والاستحقاقات. كما أن العديد من الأطفال والبالغين ذوي الإعاقة غير مسجلين بسبب انتشار وسم الأشخاص الذين يعرف بأنهم ذوو إعاقة (انظر CRPD/C/THA/CO/1). ومن المحتمل أن

(٨٢) Australia submission.

(٨٣) قرار الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا A/DEC.5/10/98. ويبلغ إجمالي عدد السكان الرعوي في ١٥ دولة من الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا عشرات الملايين.

(٨٤) Danjuma D. Jise, ECOWAS draft paper, "The ECOWAS Protocol relating to the regulation on transhumance between ECOWAS member States 1998/2003: challenges of implementation".

(٨٥) The Nouakchott Declaration on Pastoralism: mobilizing jointly an ambitious effort to ensure pastoralism without borders، الاتفاق المبرم في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

(٨٦) European Parliament, "The situation of indigenous children with disabilities", 18 December 2017, CRPD/C/BRA/CO/1; CRPD/C/KEN/CO/1.

يصبح الحصول على الخدمات الأساسية، مثل التغذية والصحة والتعليم، أكثر صعوبة في سياق الهجرة، والأشخاص ذوو الإعاقة هم أكثر عرضة للعنف والإيذاء والاستغلال<sup>(٨٧)</sup>.

٧٢- ويضع التمييز الجنساني نساء الشعوب الأصلية في حالات من الضعف، ولا سيما أثناء الهجرة. وتختلف خبرتهن عن نظرائهن من الذكور، بما في ذلك ما يتعلق بأدوارهن والمسؤوليات المنوطة بهن<sup>(٨٨)</sup>. وتتأثر النساء أكثر من غيرهن بانتهاكات حقوقهن ويعانين من الاستغلال والإيذاء، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني<sup>(٨٩)</sup>.

٧٣- ومن أسوأ المشاكل التي تواجهها نساء وفتيات الشعوب الأصلية هي ارتفاع خطر تعرضهن للاتجار بالبشر والعمل القسري والاستغلال الجنسي، بما في ذلك ما يتعلق بنساء ميسكيتو في نيكاراغوا، وهندوراس (انظر A/HRC/30/41). وأحد العوامل الذي يسهم في الاتجار بالبشر هو عدم تسجيل المواليد أو وثائق الجنسية وما يترتب على ذلك من انعدام الجنسية في بعض البلدان. وهذا يجد أيضاً من إمكانية حصول النساء والأطفال على الخدمات العامة الأساسية، بما في ذلك الصحة والتعليم. وإن الافتقار إلى الموارد من أجل تدابير مكافحة الاتجار بالبشر يسهم في هذه الظاهرة (انظر CEDAW/C/HND/CO/7-8).

٧٤- وتبدو المناطق الحدودية وكأنها تشكل مجالاً من المجالات الأكثر عرضة لخطر الاتجار بالبشر لأغراض جنسية. وقد سلّمت مختلف الجهات الفاعلة الاجتماعية، والمؤسسات الإقليمية، والسلطات الوطنية منذ أمد بعيد بأن منطقة الحدود الثلاثية في الأمازون، حيث تلتقي كولومبيا، والبرازيل وبيرو، تشكل مصدر قلق خطيراً. والاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية موجود في ثلاثة على الأقل من القطاعات الاقتصادية في منطقة الحدود الثلاثية وهي السفر والسياحة، وقطاع التعدين والاتجار بالمخدرات. وفي المعابر الحدودية، قيل إن نساء الشعوب الأصلية يتعرضن للمضايقة والابتزاز والاعتصاب على أيدي موظفين حكوميين. وتفيد التقارير في نيكاراغوا، وهندوراس بأن نساء الشعوب الأصلية اللواتي يعبرن الحدود الوطنية كل يوم للعمل في أراضيهم أو في جمع النباتات الطبية يتعرضن باستمرار للعنف الجنسي (انظر A/HRC/30/41).

٧٥- وخلال النزاع المسلح، استخدم العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك الاعتصاب والحمل القسري، كسلاح لإضعاف عزيمة مجتمعات الشعوب الأصلية أثناء المنازعات المسلحة على الأراضي والموارد (E/2012/43-E/C.19/2012/13). ويجند أطفال الشعوب الأصلية للمشاركة في النزاعات المسلحة (E/2016/43-E/C.19/2016/11).

٧٦- وتؤثر بعض أسباب الهجرة بصفة خاصة على النساء، وهي تتعلق بالتعرض للتمييز داخل مجتمعاتهن المحلية، كما هو الحال مع الماساي في كينيا، حيث يتبع إرث الأرض الخطوط الأبوية. وحيث إن الافتقار إلى الأراضي يقلل من شأن وضع نساء الشعوب الأصلية، فقد دفعت هذه السياسة عجلة هجرة نساء الشعوب الأصلية إلى المدن. ويتعلق مثال آخر على التمييز داخل المجتمعات المحلية بتجربة امرأة مغايرة الهوية الجنسانية في قافلة من أبناء الشعوب

(٨٧) UNICEF submission.

(٨٨) Minority Rights Group International, Expert Mechanism seminar, Thailand, November 2018.

(٨٩) UNHCR submission.

الأصلية الفارين من نيكاراغوا، فقد أكدت أنه لم يكن أمامها من خيار سوى ترك مجتمعها القبلي في سن الثانية عشرة أو مواجهة عواقب وخيمة على يد حكومتها القبلية<sup>(٩٠)</sup>.

٧٧- وفي بلدان أخرى، مثل تايلند وبنغلاديش، يمكن أن يتقوض وضع المرأة من الشعوب الأصلية إذا لم تعد تصل إلى الغابة التي تعتمد عليها في كسب رزقها، كما هو الحال في إنتاج الأدوية. وإذا ألغيت إمكانية الوصول إلى الغابة، يتغير وضع المرأة في المجتمع، ما يشجع على الهجرة ويفضي إلى فقدان المعارف التقليدية<sup>(٩١)</sup>. وهناك مسائل أخرى تدفع إلى هجرة النساء، مثل العنف المنزلي وانهايار الزواج وموت الأزواج المبكر.

٧٨- وتواجه نساء الشعوب الأصلية تحديات خاصة في الانتقال من الأماكن الريفية إلى الأماكن الحضرية. ويجدن أنفسهن في وضع أكثر ضعفاً، إذ لم يعدن يخضعن للحماية بموجب القانون التقليدي، ولا يثقن بالشرطة، بسبب التحيز، ويتعرضن لسوء السلوك والإيذاء<sup>(٩٢)</sup>، مما يجعلهن عرضة للاتجار بالبشر والعمل القسري والبقاء (E/2004/43-E/C.19/2004/23). وفي كندا، هناك خطر متزايد من مغبة أن تتعرض نساء الشعوب الأصلية للعنف الجنسي، ويزيد احتمال تعرضهن للقتل ثلاثة أضعاف عن احتمال تعرض النساء من غير الشعوب الأصلية. ويرتفع معدل تمثيل نساء الشعوب الأصلية بدرجة عالية في البغاء كما هو الحال في فانكوفر، حيث تبلغ نسبة نساء الشعوب الأصلية من بين البغايا ٨٠ في المائة<sup>(٩٣)</sup>. ويواجه أطفال الشعوب الأصلية تحديات محددة أيضاً، بما في ذلك في مجال التمتع بحقوقهم في التعليم والصحة والثقافة، ويعانون بصورة غير متناسبة من الفقر المدقع، والوفيات، والاستغلال الجنسي، والتشريد، والسجن والانفصال عن والديهم (E/2004/43-E/C.19/2004/23).

(٩٠) <https://transgenderlawcenter.org/archives/13983>

(٩١) Minority Rights Group International, Expert Mechanism seminar, Thailand, November 2018

(٩٢) المرجع نفسه.

(٩٣) المرجع نفسه.



## المشورة رقم ١٢ لآلية الخبراء بشأن أسباب وعواقب هجرة أبناء الشعوب الأصلية وتشردهم في سياق التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان

١ - تقدم آلية الخبراء المشورة التالية بشأن أسباب وعواقب هجرة أبناء الشعوب الأصلية وتشردهم في سياق التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان. وإن توصيات الهيئات الأخرى، مثل المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية<sup>(١)</sup> والمجموعة العالمية المعنية بالهجرة<sup>(٢)</sup> والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، فضلاً عن المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً وهيئات معاهدات الأمم المتحدة وغيرها من آليات حقوق الإنسان، وثيقة الصلة بالموضوع، وينبغي لجميع الأطراف أن تحيط علماً بها، بما في ذلك في سياق تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية ومتابعته واستعراضه.

٢ - وتشجع الدول على الاعتراف بحالات الظلم الماضية والجارية ووضع حلول جديدة ومبتكرة للتحديات المذكورة أعلاه، والتعاون مع الشعوب الأصلية، ومع بعضها البعض لتحديد حقوق الشعوب الأصلية في تلك السياقات ومعالجتها. ومراعاة الشعوب الأصلية في بلدانها الأصلية هي إحدى الطرق التي تكفل لها ما يلزم من الحركة والحرية للهجرة الطوعية، وتمنع أيضاً الهجرة والتشرد بصورة غير طوعية. ويجب أن تُتخذ جميع هذه التدابير وفقاً لحقوق الشعوب الأصلية في المشاركة ولمعيار الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وينبغي أن تحسن المنظمات الإقليمية والدولية مشاركة الشعوب الأصلية والحوار معها.

٣ - وينبغي للدول اتخاذ التدابير اللازمة، في سياق هذه الدراسة، لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمعاهدات الإقليمية ومعاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولتجنب انتهاك حقوق الشعوب الأصلية. ويشمل ذلك الحقوق الفردية في الحياة والسلامة البدنية والعقلية وحق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه والحق الجماعي في تقرير المصير، وعدم التمييز، والأرض، واللغة والثقافة. وينبغي للدول التصديق على جميع المعاهدات ذات الصلة، على أن تأخذ في اعتبارها التفاوت في حماية أولئك الذين يعبرون الحدود بسبب المعاهدات التي لم تصدق عليها بعض الدول.

٤ - وينبغي للدول الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية أي الحفاظ على علاقاتها مع أفراد مجتمعاتها المحلي، بما في ذلك عبور الحدود والتمتع بثقافتها، واستخدام لغتها والمجاهرة بدينها بالاشتراك مع سائر أفراد جماعتها، والحق في الجنسية، وحقها في أراضيها، وأقاليمها ومواردها، والتشاور والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، وفي الحياة (بما في ذلك الحياة الكريمة) والحرية والأمن، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق العمل، والحق في حرية التنقل وفي عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (انظر الفقرة ١١ من الدراسة).

(١) [www.un.org/development/desa/indigenouspeoples/wp-content/uploads/sites/19/2018/07/IDWIP-Key-messages-and-recs.pdf](http://www.un.org/development/desa/indigenouspeoples/wp-content/uploads/sites/19/2018/07/IDWIP-Key-messages-and-recs.pdf)

(٢) [www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/PrinciplesAndGuidelines.pdf](http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Migration/PrinciplesAndGuidelines.pdf)

٥- وينبغي لكل دولة إعادة النظر في إطارها الوطني للتأكد من أنه يحمي حقوق الشعوب الأصلية ويعززها فيما يتعلق بالهجرة، بما في ذلك عدم تجريم الهجرة غير القانونية. وينبغي للدول كفالة عدم استخدام قوانينها أو إساءة استخدام قوانينها لتجريم أعمال المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، وكفالة التحقيق في ادعاءات الاعتداء بشكل فوري ومستقل وشامل ومحكمة مرتكبيها.

٦- وينبغي للدول كفالة الأعمال الكاملة لحق الشعوب الأصلية في حرية التنقل عبر أراضيها التقليدية داخلياً وعبر الحدود الدولية، عن طريق تيسير هجرتها الطوعية، بالتعاون مع الشعوب الأصلية، سواء كان ذلك للحفاظ على العلاقات أو لتأمين سبل عيشها، بما في ذلك التجارة. وتشجع الدول أيضاً على اتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من تمكن الشعوب الأصلية من الحفاظ على أسلوب حياتها التقليدي، ومن ثم تجنب نقلها إلى مكان جديد.

٧- وينبغي للدول الاعتراف بالشعوب الأصلية بصفتها هذه لكي تتأكد من أعمال جميع حقوقها في الإعلان إعمالاً كاملاً، ولا سيما حقها في الأرض الذي يشكل أمنه القانوني أمراً أساسياً للحد من النزاعات، بما في ذلك النزاع بين الطوائف، فضلاً عن تعزيز الإدارة الإقليمية للشعوب الأصلية. وينبغي للدول أيضاً دعم تسوية المطالبات المتداخلة بين الشعوب الأصلية الناشئة عن نقلها إلى مكان جديد سواء أكان قسرياً أم غير ذلك، عن طريق الموارد المالية وغيرها من الموارد، مثل خدمات تسوية المنازعات. وينبغي أن تضمن الدول توفير سبل الانتصاف والجبر والتعويض عن الحالات الماضية والجارية المتعلقة بتشريد الشعوب الأصلية ونقلها إلى مكان جديد.

٨- وينبغي للدول كفالة احترام حقوق الشعوب الأصلية عند تنفيذ المشاريع التجارية، والإنمائية، والتخفيف من آثار تغير المناخ ومشاريع الحفظ، بما في ذلك حقها في المشاورة والموافقة الحرة، والمسبقة والمستنيرة، واعتماد توصيات على النحو المشار إليه في الدراسة بشأن هذا الموضوع (A/HRC/39/62) وتقديم الجبر والتعويض على النحو الوارد في الإعلان. وينبغي إشراك الشعوب الأصلية في استراتيجياتها المتعلقة بتغير المناخ، وذلك من أجل الاستفادة من معارفها التقليدية، والقيمة لحفظ النظم الإيكولوجية.

٩- وينبغي أن تكون الشعوب الأصلية على دراية بحقوقها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإعلان، والخيارات المتاحة لمعالجة القضايا على الصعد المحلي والإقليمي والدولي.

١٠- وينبغي للدول جمع بيانات مصنفة عن الشعوب الأصلية وتحليلها، بالتعاون أو بالاتفاق مع الشعوب الأصلية، بما في ذلك على أساس اللغة، ونوع الجنس، والسن، والإعاقة، وجميع الذين يعبرون الحدود (الداخلية والدولية) بهدف وضع السياسات والبرامج.

١١- وينبغي للدول انتهاج سياسات تشجع على تقرير المصير للشعوب الأصلية، وتجنب سياسات الدمج، والتركيز على محور متعدد الثقافات لضمان أن يتمكن الأشخاص الذين هاجروا من أراضي أجدادهم، بما يشمل الهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية، من الإبقاء على صلة بثقافة الشعوب الأصلية وبهويتها. ويمكن أن يشمل ذلك مراكز الشعوب الأصلية في المناطق الحضرية من أجل تلبية احتياجاتها وتوفير المساعدة، بما في ذلك آليات دعم العودة الطوعية إلى المجتمعات الأصلية. وتكتسي المشاركة الفعالة والكاملة للشعوب الأصلية من خلال المؤسسات التي تمثلها أهمية بالغة في وضع السياسات التي تؤثر عليها ورسمها وتنفيذها.

١٢- وينبغي للدول كفالة تهيئة ظروف معيشية ملائمة للشعوب الأصلية، فضلاً عن الخدمات الاجتماعية الضرورية والملائمة ثقافياً، بما في ذلك الخدمات ذات الصلة للفئات الضعيفة وللأشخاص الفارين من النزاع، ما يضمن الاعتراف باحتياجاتهم وعدم زيادة معاناتهم.

١٣- وينبغي للدول كفالة زيادة الاستثمارات والفرص الإنمائية المتاحة في المناطق الريفية للشعوب الأصلية، مع التركيز على المهن التقليدية، والاحترام الكامل لمفاهيم التنمية الخاصة بالشعوب الأصلية.

١٤- وينبغي للدول استخدام عملية أهداف التنمية المستدامة في وضع السياسات والممارسات الحكومية الجديدة لتنفيذ الأهداف المتعلقة بالهجرة.

١٥- وينبغي للدول إدراج قضايا الشعوب الأصلية في قطاع التنمية الدولية بأكمله والنظر في الطريقة التي يمكن بها للموارد المتاحة في القطاع أن تساعد الدول النامية على التصدي لتشريد الشعوب الأصلية ونقلها إلى مكان جديد وإعادة توطينها<sup>(٣)</sup>.

١٦- وينبغي للدول العمل مع الشعوب الأصلية من أجل اعتماد التدابير الرامية إلى تحسين تحديد هوية الشعوب الأصلية على الحدود (الداخلية والدولية) والاستجابة لاحتياجاتها المحددة من حيث الترجمة الشفوية، والإجراءات القانونية الواجبة، والخدمات التي تراعي الاعتبارات الثقافية وصنع القرارات جمعياً، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة (النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين)، وكذلك الشعوب التي جرى التواصل معها مؤخراً والشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية، مع احترام أفضليتها.

١٧- وينبغي للدول اعتماد الضمانات اللازمة لتفادي التمييز وسوء المعاملة على أساس وضع الانتماء إلى الشعوب الأصلية من جانب الحكومات المتلقية والمجتمعات المحلية المضيفة والجهات الفاعلة الأخرى.

١٨- وينبغي للدول تحديد قرينة مناقضة لاحتجاز المهاجرين، بما في ذلك إنهاء احتجاز المهاجرين من الأطفال والأسر، ومنع فصل الأطفال عن آبائهم وعن مقدمي الرعاية<sup>(٤)</sup>. وينبغي لها القيام على الفور بتحديد هوية الأطفال والأسر الذين انفصلوا من جراء سياسات الهجرة أو إنفاذ القانون والعمل على لم شملهم.

١٩- وينبغي للدول كفالة تلقي المسؤولين الحكوميين، وموظفي الحدود، والجمارك والشرطة التدريب في مجال حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الإعلان، لضمان تفهمهم أهمية الممتلكات الثقافية، بما في ذلك الملابس الدينية والنباتات والأدوية اللازمة لإحياء الطقوس، وتيسير مرورها عبر الحدود لكي تستخدمها الشعوب الأصلية. ويمكن أن يجري هذا التدريب مع الشعوب الأصلية المحلية، ويمكن أن يسفر عن اتفاقات تعاونية ومبادئ توجيهية للتعامل مع المواد الحساسة في عمليتي الهجرة والجمارك.

(٣) *Case Studies on Leaving No One Behind: A Companion Volume to the Development Co-operation Report 2018*, متاح على الرابط التالي: [www.oecd-ilibrary.org/development/case-studies-on-leaving-no-one-behind\\_9789264309333-en](http://www.oecd-ilibrary.org/development/case-studies-on-leaving-no-one-behind_9789264309333-en).

(٤) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مبادئ وخطوط توجيهية مدعومة بتوجيهات عملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الأوضاع الهشة، تنفيذاً للاتفاق العالمي.

٢٠- وتشجع الدول على القضاء على التحديات والعقبات التي تحول دون الحكم الذاتي وتقرير المصير الناشئة عن الحدود الداخلية للدولة، مثل تعدد الولايات القضائية واختلافها، من خلال إبرام معاهدات واتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة. وينبغي للدول أن تكفل ألا تؤدي الاختلافات القائمة بين الولايات القضائية على المستوى الإقليمي أو على مستوى البلديات إلى تهيئة الظروف لعدم المساواة والحرمان والتمييز بين الشعوب الأصلية.

٢١- وينبغي للدول ومنظمات الأمم المتحدة ووكالاتها التي تشارك في العودة الطوعية للشعوب الأصلية الاطلاع على برامج العودة ووضع تلك البرامج وفقاً لخصائص ممارسات الشعوب الأصلية في صنع القرارات جمعياً وللحقوق الواردة في الإعلان، وعند الاقتضاء، للمبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي (E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق). وينبغي لها التأكد من فهم ما تعنيه العودة الطوعية للشعوب الأصلية، بخلاف الأفراد وتحديد المتطلبات الأساسية لما يعتبر العودة الطوعية الآمنة للشعوب الأصلية فيما يتعلق بالأوضاع السائدة في البلد الأصلي. وقد يشمل ذلك، استعادة الأراضي وطريقة معالجة ذلك للاعتقال على وجه التحديد لحقوق الشعوب الأصلية، والمصالحة على أساس مراعاة ثقافة الشعوب الأصلية وتقاليدها، مع مشاركة الشعوب الأصلية في عمليات السلام، والمسائل المتعلقة بالإدماج وسبل التصدي للتمييز.

٢٢- وينبغي للدول الاعتراف بأن الهجرة عبر الحدود مسألة إقليمية وعالمية ويتعين تناولها على هذين المستويين، بطرق منها، مشاركة مجموعات إقليمية، مثل رابطة أمم جنوب شرق آسيا، أو اللجان الإقليمية لحقوق الإنسان، وكذلك من خلال عملية الاستعراض المنصوص عليها في الاتفاق العالمي، مع مراعاة القانون الدولي والإعلان.

٢٣- وتشجع الدول على الدخول في اتفاقات ثنائية وإقليمية، بما في ذلك في حالات النزاع عبر الحدود أو حيثما تغلق الحدود الدولية، لمعالجة المسائل العابرة للحدود، مثل بطاقات هوية أبناء الشعوب الأصلية (التي تعترف بها الدول عبر الحدود).

٢٤- وتشجع الدول المتأثرة بالهجرة عبر الحدود على تذكير بعضها البعض بأن الخروج عن التزاماتها بموجب الإعلان وغيره من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان يسهم في الهجرة. وينبغي للدول المتأثرة أيضاً المشاركة والعمل معاً لإيجاد حلول دبلوماسية لحماية حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد المحلي وفي سياق الهجرة.

٢٥- وينبغي للدول كفالة إيلاء اهتمام خاص للشعوب الأصلية التي تعيش في ظل أوضاع ضعف وتقديم المساعدة إليها في ضوء ارتفاع خطر العنف والاختفاء والاتجار بالبشر والمخدرات والاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل.

٢٦- وينبغي للدول كفالة المقاضاة في جميع ادعاءات العنف التي يرتكبها موظفون حكوميون، مثل حرس الحدود والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، بما في ذلك الأفعال المرتكبة ضد أفراد الفئات الضعيفة، ولا سيما في حالات النزاع.

٢٧- وينبغي للدول والشعوب الأصلية تشجيع إقامة رابطات وشبكات رسمية وغير رسمية لנסاء الشعوب الأصلية اللواتي يعملن من أجل زيادة رفاههن ورأس مالهن الاجتماعي.